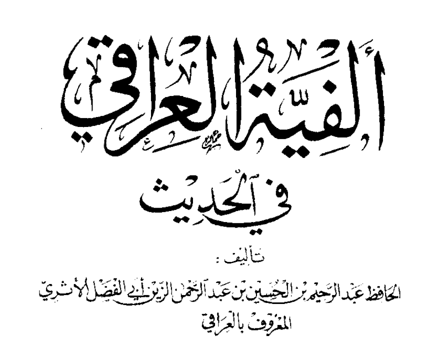


ألفية العراقي في الحديث

تأليف:

الحافظ عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن الزين أبي الفضل الأثري
المعروف بالعراقي

دار ابن رجب

الطبعـــة الأولى

١٤٢٥ هـ ـ ٢٠٠٤ م

رقم الإيداع : ٩٦٦٠ / ٢٠٠٤
الترقيم الدولى 5 - 018 – 390 -977

دار ابن رجب طبع. نشر. توزيع

فارسكور : تليفاكس ٠٠٢٠٥٧٤٤١٥٥٠ جوال : ٠١٢٢٢٣٦٨٠٠٢٠
المنصورة : شارع جمال الدين الأفغاني هاتف : ٠٠٢٠٥٠٢٣١٢٠٦٨

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَقُولُ رَاجِي رَبِّه الْمُقْتَدِرِ

عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ الْحُسَيْنِ الأَثَرِي

مِنْ بَعْدِ حَمْدِ اللهِ ذِي الآلاَءِ

عَلَى امْتِنَانٍ جَلَّ عَنْ إِحْصَاءِ

ثُمَّ صَلاةٍ وَسَلامٍ دَائِمِ

عَلَى نَبِيِّ الْخَيْرِ ذِي الْمَرَاحِمِ

فَهَذِهِ الْمَقَاصِدُ الْمُهِمَّهْ

تُوضِّحُ مِنْ عِلْمِ الْحَدِيثِ رَسْمَهْ

نَظَمْتُهَا تَبْصِرَةً لِلْمُبْتَدِي

تَذْكِرَةً لِلْمُنْتَهِي وَالْمُسْنِدِ

لَخَّصتُ فيهَا ابْنَ الصَّلاحِ أجْمَعَهْ
وَزِدْتُهَا عِلْمًا تَراهُ مَوْضِعَهْ

فَحَيْثُ جَاء الفِعْلُ وَالضَّمِيرُ
لِواحِدٍ ومَنْ لَهُ مَسْتُورُ

كـ (قَالَ) أوْ أطْلَقتُ لَفْظَ (الشَّيْخِ) مَا
أُرِيدُ إلاَّ ابْنَ الصَّلاحِ مُبْهَمَا

وَإِنْ يَكُن لاثْنَيْنِ نَحْوُ (التَزَمَا)
فَمُسْلِمٌ مَعَ البُخَارِيِّ هُمَا

وَاللهَ أرْجُو في أمُورِي كُلِّهَا
مُعْتَصِمًا في صَعْبِهَا وسَهْلِهَا

* * *

• أقسام الحديث •

وَأَهْلُ هَذَا الشَّأْنِ قَسَّمُوا السُّنَنْ

إِلى صَحِيحٍ وَضَعِيفٍ وَحَسَنْ

فَالأَوَّلُ الْمُتَّصِلُ الإِسْنَاد

بِنَقْلِ عَدْلٍ ضَابِطِ الْفُؤَادِ

عَنْ مِثْلِه مِنْ غَيْرِ مَا شُذُوذِ

وَعِلَّةٍ قَادِحَةٍ فَتُوذِي

وَبِالصَّحِيحِ وَالضَّعِيفِ قَصَدُوا

فِي ظَاهِرٍ لاَ الْقَطْعَ والمعْتَمَدُ

إِمْسَاكُنَا عَنْ حُكْمِنَا على سَنَدْ

بِأَنهُ أَصَحُّ مُطْلَقًا وَقَدْ

خُصَّ بِهِ قَوْمٌ فَقِيلَ مَالِكُ
عَنْ نَافِعٍ بِمَا رَوَاهُ النَّاسِكُ
مَوْلاهُ وَاخْتَرْ حَيْثُ عَنْهُ يُسْنِدُ
الشَّافِعِي قُلْتُ: وَعَنْهُ أَحْمَدُ
وَجَزَمَ ابْنُ حَنْبَلٍ بِالزُّهْرِي
عَنْ سَالِمٍ أَي عَنْ أَبِيهِ الْبَرِّ
وَقِيلَ: زَيْنُ الْعَابِدِينَ عَنْ أَبِهْ
عَنْ جَدِّهِ وَابْنُ شِهَابٍ عَنْهُ بِهْ
أَوْ فَابْنُ سِيرِينَ عَنْ السَّلْمَانِي
عَنْهُ أَوْ الأَعْمَشِ عَنْ ذِي الشَّانِ
النَّخَعِي عَنْ ابْنِ قَيْسٍ عَلْقَمَهْ
عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَلُمْ مَنْ عَمَّمَهْ

• أصح كتب الحديث •

أوَّلُ مَنْ صنَّفَ في الصَّحِيح
مُحَمَّدٌ وخُصَّ بالتَّرْجِيحِ
وَمُسْلِمٌ بعدُ وَبَعْضُ الغَرْبِ مَعْ
أَبي عَلي فَضَّلُوا ذَا لَوْ نَفَعْ
وَلَمْ يَعُمَّاهُ وَلَكن قَلَّمَا
عِنْدَ ابْنِ الأخْرَمِ منه قَدْ فَاتَهمَا
وَرَدَّ لَكن قَالَ يَحْيى البَرُّ
لَم يفُتِ الْخَمْسَةَ إلا النَّزْرُ
وَفِيهِ مَا فيهِ لقَوْلِ الجُعْفي
أحْفَظُ مِنْهُ عَشْرَ ألْفِ ألْفِ

وعَلَّه أَرَادَ بالتكرار
لَهَا، وَمَوْقُوفٍ، وَفِي البُخَارِي
أَرْبَعَةُ الآلاف والْمُكَرَّرُ
فَوْقَ ثَلاثَةٍ أُلوفًا ذَكَرُوا

❊ ❊ ❊

• الصحيح الزائد على الصحيحين •

وَخُــذ زيَادَةَ الصَّــحــيح إذْ تُنَصْ
صــحــتُــهُ أوْ مِنْ مُــصنَّفٍ يُخَصْ
بجَــمْعــه نَحْـو ابْنُ حِبَّــانَ الزَّكي
وَابْنُ خُــزَيْمَــةٍ وكَــالْمُــسْــتَــدْرَكِ
على تســاهلٍ وَقَــالَ: مَــا انْفَــرَدْ
به فَــذَاكَ حَــسَــنٌ مَــا لَمْ يُردْ
بعلَّةٍ، وَالْحَقُّ أنْ يُحكَمْ بمَــا
يَليقُ، والبُــسْــتِي يُدَاني الْحَاكِمَا

❊ ❊ ❊

• المستخرجات •

وَاسْتَخْرَجُوا عَلَى الصَّحِيحِ كَأَبِي
عَوَانَةٍ وَنَحْوِهِ وَاجْتَنِبِ
عَزْوَكَ أَلْفَاظَ الْمُتُونِ لَهُمَا
إذ خَالَفَتْ لَفْظًا وَمَعْنًى رُبما
وَمَا يَزِيدُ فَاحْكُمَن بِصِحَّتِهْ
فَهْوَ مَعَ الْعُلُوِّ مِنْ فَائِدَتِهْ
والأَصْلَ يَعْنِي الْبَيْهَقِي وَمَنْ عَزَا
وَلَيْتَ إِذْ زَادَ الْحُمَيْدِي مَيَّزَا

* * *

• مراتب الصحيح •

وَأَرْفَعُ الصَّحِيحِ مَرْوِيُّهُمَا
ثُمَّ الْبُخَارِيُّ فَمُسْلِمٌ فَمَا
شَرْطُهُمَا حَوَى فشرطُ الْجُعْفِي
فَمُسْلِمٌ فَشرطُ غَيْرٍ يكْفِي
وَعِنْدَه التَّصْحِيحُ لَيْسَ يُمْكِنُ
فِي عَصْرِنَا، وَقَالَ يَحْيَى: مُمْكِنُ

* * *

• حكم الصحيحين والتعليق •

وَاقْطَعْ بِصِحَّةٍ لما قَدْ أسندا
كَذا لَهُ وَقِيلَ ظَنًّا وَلَدى
مُحَقِّقِيهِمْ قَدْ عَزاهُ النَّوَوي
وفي الصَّحيح بَعْضُ شَيْءٍ قَدْ رُوِي
مُضَعَّفٌ، وَلَهُمَا بلا سَنَدْ
أشْيَا فَإنْ يَجْزِمْ فَصَحِّح، أوْ وَرَدْ
مُمَرَّضًا فَلاَ، وَلَكن يُشْعِرُ
بِصِحَّةِ الأَصْلِ لَهُ، كَيُذْكَرُ
وَإنْ يَكُن أوَّلُ الإسْنَادِ حُذِفْ
مَعْ صِيغَةِ الْجَزْمِ فتعليقًا عُرِفْ

وَلَو إِلَى آخِرِهِ، أَمَّا الَّذِي

لِشَيْخِهِ عَزَا بِقَالَ فَكَذِي

عَنْعَنَةٍ، كَخَبَرِ الْمَعَازِفِ

لا تُصغِ لابْنِ حَزْمٍ الْمُخَالِفِ

* * *

نقل الحديث من الكتب المعتمدة

وأخـــذُ مَتنٍ منْ كـــتَـــابٍ لِعَـــمـلْ
أو احْـتـجَـاجٍ حَـيْـثُ سَـاغَ قَـدْ جَـعلْ
عَـرْضًـا لَهُ عَلَى أصـولٍ يُشْـتَـرطْ
وَقَـالَ يَحْـيَى النَّوَوِي: أصلٌ فـقطْ
قُلْتُ: وَلابْنِ خَـــيْـــرٍ امـــتناعُ
نـقلٍ ســوَى مَـــرويِّه إجْـــمَـــاعُ

* * *

• القسم الثاني: الحسن •

وَالْحَسَنُ الْمَعْرُوفُ مَخْرَجًا وَقَدْ
اشْتَهَرَتْ رِجَالُه بِذَاكَ حَدّ
حمدٌ، وقال التِّرمذيُّ: ما سَلِمْ
من الشُّذُوذِ معَ راوٍ مَا اتُّهِمْ
بِكَذِبٍ، وَلَمْ يَكُن فرداً وَرَدْ
قلتُ وقد حسَّنَ بعضَ ما انفَردْ
وقِيلَ مَا ضُعْفٌ قريبٌ محتَملْ
فيه، وَمَا بكُلِّ ذا حَدٌّ حصَلْ
قد بَانَ لي فيه بِإمْعَان النظرْ
أنَّ له قِسْمَيْنِ كُلٌّ قَد ذكَرْ

قِسْمًا، وزادَ كَوْنُه مَا عُلِّلا

ولا بِنُكْرٍ أو شُذُوذٍ شُمِلا

والفُقَهَاءُ كُلُّهم يَسْتَعمِلُهْ

والعُلَمَاءُ الْجُلُّ مِنْهُم يَقْبَلُهْ

وهْوَ بأقْسَامِ الصَّحيحِ مُلحقُ

حُجِّيَّةً، وإنْ يَكُن لا يُلحقُ

فَإنْ يُقَلْ: يُحْتَجُّ بالضَّعيف

فَقُلْ: إذَا كَانَ مِن الْمَوْصُوف

رُوَاتُهُ بسُوءِ حِفْظٍ يُجبَرُ

بكَونه مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ يُذكَرُ

وإنْ يَكُنْ لِكَذِبٍ أو شَذَّا

أوْ قَوِيَ الضَّعف فَلَمْ يُجبَر ذَا

أَلاَ تَـرَى الْمُرسَـل حَـيْثُ أُسْنِـدَا

أَوْ أَرْسَلُوا كَمَا يَجِيء اعتَضَدَا

وَالْحَسَنُ الْمَشْهُورُ بِالعَدَالَهْ

والصِّدْقِ رَاوِيهِ إذَا أَتَى لَهْ

طُرقٌ أُخْرَى نَحوُهَا مِنَ الطُّرُقْ

صَحَّحْتَهُ كَمَتْنِ (لَوْلاَ أنْ أَشُق)

إذْ تَابَعوا مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرو

عَلَيْه، فَارتَقَى الصَّحِيحَ يَجْرِي

قَالَ وَمِنْ مَظنَّة للحَسَنِ

جَمْعُ أَبِي دَاودَ أي في السُّنَنِ

فَإِنهُ قَالَ ذَكَرْتُ فِيهِ

مَا صَحَّ أو قَارَبَ أو يَحكِيهِ

وَمَا بِهِ وَهْنٌ شَدِيدٌ قُلْتُهُ

وَحَيْثُ لاَ، فَصَالِحٌ خَرَّجْتُهُ

فَمَا بِهِ وَلَمْ يُصَحِّحْ وَسَكَتْ

عَلَيْهِ، عِنْدَهُ لَهُ الْحُسْنُ ثَبَتْ

وَابْنُ رُشَيْدٍ قَالَ وَهْوَ مُتَّجِهْ

قَدْ يَبْلُغُ الصِّحَّةَ عِنْدَ مُخْرِجِهْ

وَلِلإِمَامِ اليَعْمَرِيِّ إِنَّمَا

قَوْلُ أَبِي دَاوُدَ يَحْكِي مُسْلِمَا

حَيْثُ يَقُولُ جُمْلَةُ الصَّحِيحِ لا

تُوجَدُ عِنْدَ مَالِكٍ وَالنُّبَلاَ

فَاحْتَاجَ أَنْ يُنْزِلَ فِي الإِسْنَادِ

إِلَى يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادِ

وَنَحْوِهِ، وَإِنْ يَكُن ذُو السَّبْقِ
قَدْ فَاتهُ أدرَك باسمِ الصدقِ
هَلاَّ قَضَى عَلَى كِتَاب مُسلمِ
بِمَا قَضَى عَلَيْهِ بالتَّحَكُّمِ
وَالبَغَوِي إذْ قَسَّم المَصَابحَا
إلَى الصِّحَاحِ والْحِسَان جَانحَا
أنَّ الْحِسَانَ مَا رَوَوْهُ في السُّنَنْ
رُدَّ عَلَيْهِ؛ إذْ بِهَا غَيرُ الْحَسَنْ
كَانَ أبُو دَاودَ أقْوَى مَا وَجَدْ
يَرْوِيهِ، وَالضَّعيفَ حَيْثُ لا يَجِدْ
في البَابِ غَيْرَهُ، فَذَاكَ عِنْدَهْ
مِنْ رَأْيٍ اقْوَى قَالَهُ ابنُ مَنْدَهْ

وَالنَّسَائي يُخرِجُ مَن لم يُجْمِعُوا
عَلَيْهِ تَرْكًا، مَذْهَبٌ مُتَّسِعُ
ومَنْ عَلَيْهَا أَطْلَق الصَّحِيحَا
فَقَدْ أَتَى تَسَاهُلاً صَرِيْحَا
ودُونَهَا في رُتْبَةٍ مَا جُعِلاَ
عَلى المسانيد فيُدْعَى الجَفَلاَ
كَمُسْنَد الطَّيَالسي وأحْمَدَا
وعَدُّهُ للدَّارِميِّ انْتُقِدَا
والْحُكم للإسْنَاد بالصِّحَّةِ أو
بالْحُسْنِ دُونَ الْحُكم للمَتْنِ رَأَوْا
وَاقْبَلْهُ إنْ أَطلقَهُ مَن يُعتَمَدْ
ولم يُعقِّبْهُ بضَعْفٍ يُنْتَقَدْ

واستُشكلَ الحُسْنُ مَع الصِّحة في
مَتْنٍ، فَإنْ لفظًا يَرِدْ فَقُلْ صِفِ
به الضَّعيفَ، أو يَرِدْ ما يَخْتَلف
سَنَدُهُ، فكيفَ إن فَرْدٌ وُصِفْ
وَلأبي الفَتْحِ في الاقْتِرَاح
أنَّ انْفِرَادَ الْحُسْنِ ذُو اصْطِلاحِ
وَإنْ يَكنْ صَحَّ فَلَيْسَ يَلْتَبِسْ
كُلُّ صَحِيحٍ حَسَنٌ، لا يَنْعكِسْ
وأَوْرَدُوا مَا صَحَّ مِنْ أفْرَاد
حَيْث اشْتَرَطْنا غيْرَ مَا إسْنَادِ

* * *

• القسم الثالث: الضعيف •

أَمَّا الضَّعِيفُ فَهْوَ مَا لَمْ يَبْلُغِ
مَرْتَبَةَ الْحُسْنِ، وإِنْ بَسْطٌ بُغِي
فَفَاقِدٌ شَرْطَ قَبولٍ قِسْمُ
واثنيْنِ قِسْمٌ غَيْرُهُ وضَمُّوا
سِوَاهُمَا فَثَالِثٌ وَهَكَذَا
وَعُدْ لِشَرْطٍ غَيْرِ مَبْدُوءٍ فذا
قِسْمٌ سِوَاهَا، ثُمَّ زِدْ غَيْرَ الَّذِي
قَدَّمْتُهُ، ثُمَّ عَلَى ذَا فَاحْتَذِي
وَعَدَّهُ الْبُسْتِيُّ فِيمَا أَوْعَى
لِتِسْعَةٍ وأَرْبَعِين نَوْعَا

• المرفوع •

وَسَمِّ مَرْفُوعًا مُضَافًا للنَّبِي
واشتَرَطَ الْخَطِيبُ رَفْعَ الصَّاحِبِ
وَمَنْ يُقَابِلْه بِذي الإرْسَالِ
فَقَدْ عَنَى بِذَاكَ ذا اتِّصَالِ

* * *

• المسند •

وَالْمُسْنَدُ الْمَرْفُوعُ أو مَا قَدْ وُصِلْ
لَوْ مَعَ وَقْفٍ وَهْوَ فِي هَذَا يَقِلْ
وَالثَّالِثُ الرَّفْعُ مع الوَصْلِ مَعَا
شَرْطٌ بِهِ الْحَاكِمِ فِيهِ قَطَعَا

❊ ❊ ❊

• المتصل والموصول •

وإنْ تَـصِـلْ بِـسَـنَـدٍ مَـنـقـولا
فَـسَـمِّـهِ مُـتَّـصِـلاً مَـوصُـولا
سَـواءٌ الموقُـوفُ والمرفُـوعُ
ولـم يَـرَوْا أنْ يَـدْخُـلَ المقـطـوعُ

* * *

• الموقوف •

وسَمِّ بالموقُوفِ ما قَصَرْتَه

بصاحِبٍ وَصَلْتَ أَوْ قَطَعْتَهُ

وبَعْضُ أَهْلِ الفقهِ سَمَّاهُ الأثَرْ

وإنْ تَقِفْ بِغَيرِهِ قَيِّدْ تَبَرّْ

* * *

• المقطوع •

وسَمِّ بالمَقْطُوعِ قَــوْلَ التَّـــابعي
وفِــعْلَهُ، وقَــدْ رُئي لِلشَّـــافِــعي
تَعْـــبِـــيــــرَهُ بِه عَنِ المُنقَطِعِ
قُلْتُ وعَكْسُــهُ اصْطِلاحُ البَــرْذعِي

* * *

• فروع •

قَـوْلُ الصَّـحـابي (منَ السُّنَّة) أَوْ
نَـحْـوُ أُمِـرنا حُكمُـهُ الرَّفْعُ ولو
بَعْـدَ النبيِّ قَـالَهُ بأَعْـصُـرِ
على الصَّحيح، وَهْوَ قَولُ الأكْثَرِ
وقَـوْلُهُ (كُنَّا نَرَى) إنْ كـانَ مَعْ
عَـصْرِ النَّبيِّ مِنْ قَـبِيلِ مـا رَفَعْ
وقـيلَ لا، أَوْ لاَ فَـلاَ كَـذَاكَ لَهْ
ولِلخَطيبِ قُلْتُ لَكِنْ جَـعَلَهْ
مَـرْفُـوعًـا الحَـاكِمُ والرَّازيُّ
ابْنُ الخَطِيبِ وهُوَ القَـوِيُّ

لَكِنْ حديثُ (كانَ بابُ المُصْطَفى
يُقْرَعُ بالأَظْفارِ) مِمَّا وُقِفا

حُكمًا لَدَى الحاكمِ والخَطيبِ
والرَّفْعُ عِنْدَ الشَّيْخِ ذُو تَصْويبِ

وعَدُّ ما فَسَّرَهُ الصَّحابي
رَفْعًا فَمحْمولٌ على الأَسْبابِ

وقَوْلُهُم (يَرْفَعُهُ) أَوْ (يَبْلُغُ بهْ)
(رِوايةً) (يَنْميه) رَفْعٌ فانتبهْ

وإنْ يُقَلْ عَن تابعٍ فمُرْسَلُ
قُلتُ من السُّنَّةِ عَنْهُ نَقَلُوا

تَصْحيحَ وَقْفِه وذُو احتمالِ
نَحْوُ (أُمِرنا منْه) لِلغزالي

وما أتى عن صاحب بحيثُ لاَ
يُقالُ رأْيًا حُكمُهُ الرَّفْعُ عَلَى
ما قال في المَحصول نَحْوَ مَنْ أَتى
فالحَاكمُ الرفْعُ لِهذا أَثْبَتَا
وما رَوَاهُ عن أبي هُرَيْرَةَ
مُحَمَّدٌ، وعنْهُ أهلُ البَصرَةِ
كَرَّرَ قال بَعْدُ، فالْخَطيبُ
رَوَى به الرَّفْعَ وذَا عَجِيبُ

* * *

• المرسل •

مَــرْفُــوعُ تابعٍ عَلَى المشــهــورِ
مُــرْسَلٌ أو قَــيِّــدْهُ بالكَبِــيــرِ
أَوْ سَــــقْطُ رَاوٍ منْهُ ذُو أَقْـــوَالِ
والأوَّلُ الأَكْـثَـرُ في اسْـتـعـمـالِ
واحْــتجَّ مــالكٌ كَـذَا النُّعـمــانُ
وتـابعُـــوهُـمـــا بـه ودَانُـوا
وردَّهُ جَـــمَـــاهِرُ النُّقَّـــادِ
للْجَــهْلِ بالســاقط في الإسْنَادِ
وصــاحِبُ التَّـمْـهِـيـد عَنْهُمْ نَقَلَهْ
ومُــسْلِمٌ صَــدْرَ الكِتــاب أصَّلَهْ

لَكنْ إذَا صَحَّ لَنا مَخْرَجُهُ
بِمُسْنَدٍ أَوْ مُرْسَلٍ يُخْرِجُهُ

مَن ليس يَرْوِي عن رجالِ الأوَّلِ
نَقْبَلْهُ، قُلْتُ الشيخُ لَمْ يُفَصِّلِ

والشافعيُّ بالْكِبارِ قَيَّدَا
ومَن روَى عن الثِّقاتِ أبَدَا

ومَن إذا شارَكَ أَهْلَ الحِفظ
وَافَقَهُمْ إلاَّ بنَقْصِ لَفْظ

فإنْ يُقَلْ فالمُسنَدُ المُعْتَمَدُ
فَقُلْ دلِيلانِ بِهِ يُعْتَضَدُ

ورَسَـــمُـــوا مُنْقطِعًـــا عن رَجُلِ
وفي الأُصُـــولِ نَعْـــتُـــهُ بالمُرْسَلِ

أمَّـــا الذي أرْسَلَهُ الصَّـــحَـــابي
فَـحُكمُـــهُ الوَصْلُ عَلَى الصَّـــوابِ

❊ ❊ ❊

• المنقطع والمعضل •

وسَمِّ بالْمُنْقَطِعِ الذي سَقَطْ
قَبْلَ الصَّحابيِّ به رَاوٍ فَقَطْ
وَقِيلَ مَا لمْ يَتَّصِلْ، وَقَالاَ
بأنَّهُ الأقْرَبُ الاسْتِعْمَالاَ
والْمُعضَلُ السَّاقطُ مِنْهُ اثْنَان
فَصَاعِداً، وَمِنْهُ قِسْمٌ ثَان
حَذْفُ النَّبيِّ والصَّحابيِّ مَعَا
وَوَقْفُ مَتْنِهِ عَلَى مَنْ تَبِعَا

* * *

• العنعنة •

وصـحَّحُوا وَصْلَ مُعَنْعَنٍ سَلِمْ
مِنْ دَلْسِهِ رَاوِيهِ، واللِّقَا عُلِمْ
وبعضُهُمْ حَكَى بِذَا إجْمَاعَا
ومُسلِمٌ لَمْ يَشْرِط اجْتِمَاعَا
لَكِنْ تَعَاصُراً، وقِيل يُشْتَرَطْ
طُولُ صَحَابَةٍ، وبعضُهمْ شَرَطْ
مَعْرِفَةَ الرَّاوِي بالأَخْذِ عَنْهُ
وقِيلَ كُلُّ مَا أَتَانَا مِنْهُ
مُنْقَطِعٌ، حَتَّى يَبِينَ الوَصْلُ
وحُكْمُ (أَنَّ) حُكْمُ (عَن) فالجُلُّ

سَــوَّوْا، ولِلقَطْعِ نحَــا البَــرديجي
حــتَّى يَبِينَ الوَصْلُ في التَّــخْــريجِ
قــالَ: ومــثْلَهُ رَأى ابنُ شَــيْــبَــهْ
كَــذَا لَهُ، ولم يُصَــوِّبْ صَــوْبَهْ
قُلْتُ الصَّــوَابُ أنَّ مَنْ أدْرَكَ مــا
رَوَاه بالشَّــرْطِ الذي تَقَــدَّمــا
يُحكَمْ لَهُ بالوَصْلِ كــيفَ مــا رَوَى
بقَــالَ أوْ عَنْ أوْ بأنَّ فَــسَــوَا
ومــا حُكي عن أحْــمَــدَ بن حَنْبَلِ
وقَــوْلِ يَعْــقُــوبٍ على ذا نَزِّلِ
وكــثُرَ اســتِعْــمَــالُ عَنْ في ذَا الزَّمَنْ
إجــازَةً، وهْوَ بوَصْلٍ مَــا قَــمِنْ

• تعارض الوصل والإرسال أو الرفع والوقف

وَاحكُمْ لِوَصْلِ ثِقَةٍ فِي الأَظْهَرِ
وَقِيلَ بَلْ إِرْسَالُهُ لِلأَكْثَرِ
وَنَسَبَ الأَوَّلَ لِلنُّظَّارِ
أَنْ صَحَّحُوهُ، وَقَضَى البُخَارِي
بِوَصْلِ (لا نِكَاحَ إِلاَّ بِوَلِي)
مَعْ كَوْنِ مَنْ أَرْسَلَهُ كَالجَبَلِ
وَقِيلَ الأَكْثَرُ، وَقِيلَ الأَحْفَظُ
ثُمَّ فَمَا إِرْسَالُ عَدْلٍ يَحْفَظُ

يَقْدَحُ في أَهْلِيَّةِ الوَاصِلِ أَوْ

مُسْنَدِهِ عَلى الأَصَحِّ، وَرَأَوْا

أَنَّ الأَصَحَّ الحُكْمُ لِلرَّفْعِ وَلَوْ

مِنْ وَاحِدٍ فِي ذَا وَذَا كَمَا حَكَوْا

* * *

• التدليس •

تَدْليسُ الإِسْنادِ كَمَنْ يُسْقِطُ مَنْ
حَدَّثَهُ، وَيَرْتَقي بِعَنْ وأنْ
وَقَالَ، يُوهِمُ اتِّصَالاً، واخْتُلِفْ
في أَهْلِه، فَالرَّدُّ مُطْلَقًا ثُقِفْ
وَالأكْثَرُونَ قَبِلُوا مَا صَرَّحَا
ثِقَاتُهُمْ بِوَصْلِه وصُحِّحَا
وَفي الصَّحيحِ عِدَّةٌ كَالأعْمَشِ
وكَهُشَيْمٍ بَعْدَهُ، وفَتِّشِ
وذَمَّهُ شُعْبَةُ ذُو الرُّسُوخِ
ودُونَهُ التَّدْليسُ لِلشُّيوخِ

أنْ يَصِفَ الشَّيْخَ بِمَا لاَ يُعْرَفُ
بِهِ، وذَا بِمَقْصِدٍ يَخْتَلِفُ
فَشَرُّهُ للضَّعْفِ واسْتِصْغَارَا
وَكَالْخَطِيبِ يُوهِمُ اسْتِكْثَارَا
والشَّافِعي أثْبَتَهُ بِمَرَّهْ
قُلْتُ وشَرُّها أخُو التَّسْوِيَهْ

* * *

• الشاذ •

وذُو الشُّذُوذِ ما يُخالفُ الثِّقَهْ

فيهِ الْمَلاَ، فالشَّافِعيُّ حَقَّقَهْ

وَالْحَاكِمُ الْخِلافَ فيه مَا اشْتَرَطْ

ولِلْخَليلي مُفْرَدُ الرَّاوي فَقَطْ

وَرَدَّ مَا قَالاَ بفَرْدِ الثِّقةِ

كالنَّهْيِ عن بَيعِ الوَلاَ والْهِبَةِ

وقَوْلُ مُسلمٍ: رَوى الزُّهْرِيُّ

تِسْعين فَرداً كلُّها قَوِيُّ

واخـتـارَ فـيـمـا لم يُخـالفْ أنَّ مَنْ

يَقـرُبُ مِن ضـبطٍ فـفـرْدُهُ حـسنْ

أوْ بلغَ الضـبطَ فَـصـحِّحْ أو بَعُـدْ

عنهُ، فـمـا شـذَّ فـاطرحـهُ وَرُدّ

* * *

• المنكر •

وَالْمُنْكَرُ الفَرْدُ كَذَا البَرْدِيجِي
أطْلَقَ، وَالصَّوَابُ في التَّخْرِيجِ
إجْرَاء تَفْصِيلٍ لَدَى الشُّذُوذ مَرْ
فَهوَ بمَعْنَاهُ كَذَا الشَّيْخُ ذكَرْ
نَحْوُ (كُلُوا البَلحْ بالتَّمْرِ) الْخَبرْ
وَمَالكٌ سَمَّى ابنَ عُثْمَانَ عُمَرْ
قُلْتُ فَمَاذَا، بَلْ حَديثُ (نزعه
خَاتَمَهُ عنْدَ الْخَلاَ ووضعه)

* * *

• الاعتبار والمتابعات والشواهد •

الاعْتِبَارُ سَبْرُكَ الْحَدِيثَ هَلْ
شَارَكَ رَاوٍ غَيْرَهُ فِيمَا حَمَلْ
عَنْ شَيْخِهِ، فَإِنْ يَكُنْ شُورِكَ مِنْ
مُعْتَبَرٍ بِهِ فَتَابِعٌ، وإِنْ
شُورِكَ شَيْخُهُ فَفَوْقُ فَكَذَا
وَقَدْ يُسَمَّى شَاهِدًا، ثُمَّ إِذَا
مَتْنٌ بِمَعْنَاهُ أَتَى فَالشَّاهِدُ
وَمَا خَلا عَنْ كُلِّ ذَا مَفَارِدُ
مِثَالُهُ (لَوْ أَخَذُوا إِهَابَهَا)
فَلَفْظَةُ (الدبَاغِ) مَا أَتَى بِهَا

عَنْ عَــمْـرو إلاَّ ابنُ عُـيَـيْنة، وَقَـدْ
تُوبِعَ عَـمْرو في الدبَاغِ فـاعْـتُـضَـدْ
ثُـمَّ وَجَـــدْنَا (أيُّـمَـــا إهَـاب)
فَكَانَ فِـيـهِ شَـاهِداً في البَـابِ

* * *

• زيادة الثقات •

وَاقْبَلْ زِيَادَاتِ الثِّقَاتِ مِنْهُمُ
وَمَنْ سِوَاهُم فَعَلَيْهِ الْمُعْظَمُ
وقِيلَ لا، وَقِيلَ لا مِنْهُمْ، وقَدْ
قسَّمهُ الشَّيخُ، فَقَالَ مَا انْفَرَدْ
دُون الثِّقَاتِ ثِقَةٌ خَالَفهُمْ
فِيهِ صَرِيْحًا، فهوَ رَدٌّ عِنْدهُمْ
أوْ لَمْ يُخَالفْ، فَاقْبَلْنهُ، وادَّعَى
فِيهِ الْخَطِيبُ الاتِّفَاقَ مُجْمَعَا
أو خَالفَ الإِطْلاَقَ نَحوُ (جُعِلَتْ
تُرْبَةُ الأرْضِ) فَهي فَرْدٌ نُقِلَتْ

فَالشَّافِعي وأحْمَدُ احْتَجَّا بذَا
والوَصْلُ والإرْسَالُ مِنْ ذَا أُخِذَا
لَكِنَّ في الإرْسَال جرحًا فَاقْتَضَى
تَقْديمَهُ، ورُدَّ أنَّ مُقْتَضَى
هَذَا قَبُولُ الوَصل إذْ فيه وَفي
الْجَرحِ عِلْمٌ زَائدٌ لِلْمُقْتَفي

* * *

• الإفراد •

الفردُ قِسْمَانِ فَفَرْدٌ مُطْلَقَا
وحُكْمُهُ عنْد الشُّذُوذ سَبَقَا
والفردُ بالنِّسْبَة مَا قَيَّدْتَهُ
بِثِقَةٍ أو بَلَدٍ ذَكَرْتَهُ
أوْ عَنْ فُلاَنٍ نَحْوُ قَوْلِ القَائِلِ
لَمْ يَرْوِه عَنْ بَكْرٍ الاَّ وَائِلِ
لَمْ يَرْوِه ثِقَةٌ إلاَّ ضَمْرَهْ
لَمْ يَرْوِ هَذَا غَيْرُ أهْلِ البَصْرَهْ
فَإنْ يُرِيدُوا وَاحِداً مِنْ أهْلِهَا
تَجَوُّزاً فَاجْعَله مِنْ أوَّلِهَا

وَلَيْسَ في أفْـرادِه النسبيه ... ضعفٌ لها من هذه الحيثيه

لَكِنْ إذا قَيَّد ذاك بالثقه ... فحكمهُ يقرُبُ مِمَّا أطلقه

* * *

• المعلل •

وسَمِّ مَا بعلَّة مَشْمُولُ
مُعَلَّلاً، ولا تَقُلْ مَعْلُولُ
وَهي عِبَارَةٌ عَنْ اسْبَابٍ طَرَتْ
فِيهَا غُمُوضٌ وَخَفَاءٌ أثَّرتْ
تُدْرَكُ بِالْخِلافِ وَالتَّفَرُّدِ
معْ قرائنٍ تُضمُّ يَهتدي
جِهْبَذُهَا إلى اطِّلاعِه عَلَى
تَصْويبِ إرْسَالٍ لمَا قَد وُصِلا
أوْ وَقْفِ مَا يُرفعُ، أو مَتْنٍ دخلْ
في غَيْرِه، أوْ وَهْمِ وَاهِمٍ حصلْ

ظَنَّ فَـأَمْـضـى، أَوْ وَقَفْ فَـأَحْـجَـمَـا
مَـعْ كَـــوْنِـه ظَاهِرَهُ أَنْ سَـلِـمَـــا
وَهْيَ تَـجِيءُ غَـــالِبًـــا في الـسَّـنَـد
تَقْــدحُ في الْمَـــتْنِ بِقَطْعِ مُـــسْنَـدِ
أو وقف مــرفــوعٍ، وقــدْ لاَ تقــدحُ
كَـ (الْبَـيِّـعـان بالخـيَـار) صَــرَّحُـوا
بِـوَهْـمِ يَعْلَى بـن عُـــبَـــيْـــدٍ أَبْدَلاَ
عَــمْــرًا بِعَــبْـدِ الله حين نَقَــلاَ
وعِلَّةُ الْمَـــتْنِ كَنَفْي الْبَـــسْــمَلَهْ
إِذْ ظَنَّ رَاوٍ نَفْـــيَـــهَـــا فَـنَـقَـلَـهْ
وَصَـحَّ أنَّ أَنَـسًـــا يَقُـــولُ (لا
أَحْـفَـظُ شَـيْـئًـا فِـيـه) حينَ سُـئِـلاَ

وَكَثُرَ التَّعْلِيلُ بِالإِرْسَالِ

لِلْوَصْلِ إِنْ يَقْوَ عَلَى اتِّصَالِ

وَقَدْ يُعِلُّونَ بِكُلِّ قَدْحِ

فِسْقٍ وَغَفْلَةٍ وَنَوْعِ جَرْحِ

ومِنهُمُ مَنْ يطلقُ اسمَ العِلَّةِ

لِغَيْرِ قَادِحٍ كَوصلِ ثِقَةِ

يَقُولُ (مَعْلُولٌ صَحِيحٌ) كَالَّذي

يَقُولُ صَحَّ مَع شُذُوذٍ احْتَذي

وَالنَّسْخَ سَمَّى التِّرْمذيُّ عِلَّهْ

فَإِنْ يُرِد في عَمَلٍ فَاجْنَحْ لَهْ

* * *

• المضطرب •

مضطربُ الحديث ما قد وردَا
مختلفًا منْ واحدٍ فأزْيَدَا
في مَتنٍ أو في سندٍ إن اتَّضحْ
فيه تساوي الخلف، أما إن رَجَحْ
بَعضُ الوجوه لَمْ يكنْ مضطربَ
والحكمُ للراجح منها وجَبَا
كالخَطِّ للسُّتْرَة جَمُّ الخُلْفِ
والاضطرابُ موجبٌ للضعفِ

* * *

• المدرج •

المُدْرَجُ المُلْحَقُ آخرَ الخبرْ
من قول راوٍ ما بلا فصلٍ ظهرْ
نحوُ إذا قلتَ (التشهدَ) وصلْ
ذاكَ زُهيرٌ وابنُ ثَوْبانَ فصلْ
قلتُ ومنهُ مدرجٌ قبلُ قَلبْ
كـ (أسْبغُوا الوضُوءَ وَيْلٌ للعَقبْ)
وَمِنْهُ جَمعُ مَا أتَى كُلُّ طَرَفْ
منْه بإسْنَادٍ بواحدٍ سَلَفْ
كَوَائِلٍ في صفَةِ الصَّلاَة قَدْ
أدرجَ (ثُمَّ جِئْتُهمْ) ومَا اتَّحَدْ

وَمِنْـهُ أنْ يـدرجَ بَعْضُ الْمُـسْنَد

في غَـيْـرِهِ مَع اخْـتِـلافِ السَّنَدِ

نَحْوُ (وَلاَ تَنَافَسُوا) في مَتْنِ (لاَ

تَبَاغَضُوا) فَمُدْرَجٌ قد نُقِلا

منْ مَتْنِ (لاَ تَحَسَّسُوا) أدْرَجَهُ

ابنُ أبي مَرْيَم إذْ أخْرَجَهُ

وَمِنْهُ مَتْنٌ عَنْ جَمَاعَةٍ وَرَدْ

وَبَعْضُهُم خَالَفَ بَعْضًا في السَّنَدْ

فَيَجمعُ الْكُلَّ بإسْنَادٍ ذَكَرْ

كَمَتْنِ (أيُّ الذَّنْبِ أعظمُ) الخَبَرْ

فَــإنَّ عَــمْــراً عندَ واصِلٍ فــقطْ

بَيْنَ شقيقٍ وابنِ مسعودٍ سقَطْ

وزادَ الأعمشُ كَــذَا منصُورُ

وَعَمْدُ الادراجِ لَهَــا مَحْظُورُ

* * *

• الموضوع •

شَرُّ الضَّعِيفِ الْخَبَرُ الْمَوْضُوعُ
الكَذِبُ الْمُخْتَلَقُ الْمَصْنُوعُ
وَكَيْفَ كَانَ لَمْ يُجِيزُوا ذِكْرَهْ
لِمَنْ عَلِمْ مَا لَمْ يُبَيِّنْ أَمْرَهْ
وَأَكْثَرَ الجَامِعُ فِيهِ إِذْ خَرَجْ
لِمُطْلَقِ الضَّعْفِ عَنَى أَبَا الفَرَجْ
وَالوَاضِعُونَ لِلْحَدِيثِ أَضْرُبُ
أَضَرُّهُمْ قَوْمٌ لِزُهْدٍ نُسِبُوا
قَدْ وَضَعُوهَا حِسْبَةً فَقُبِلَتْ
مِنْهُمْ رُكُونًا لَهُمُ وَنُقِلَتْ

فَـقَـيَّضَ الله لَهَـا نُقَّـادَهَا

فَـبَـيَّـنُوا بنقـدهِمْ فَـسَـادَهَا

نَحْـوُ أبي عِـصْـمَـةَ إذْ رأى الورَى

زَعْـمًـا نَأَوْا عَنِ القُـرانِ فـافتـرَى

لَهُمْ حـديثًـا في فَـضَـائِلِ السُّـوَرْ

عَنِ ابنِ عبـاسٍ، فـبِئس مـا ابْتَكَرْ

كَـذَا الْحَـديثُ عَنْ أُبيٍّ اعـتـرَفْ

رَاوِيه بـالوَضْعِ، وَبِئْسَـمَـا اقـتـرَفْ

وَكُلُّ مَنْ أَوْدَعَـهُ كِـتَـابَهْ

كَـالواحـديِّ مُـخطِئٌ صَـوَابَهْ

وجَـوَّزَ الوَضْعَ عَلَى التَّـرغِـيبِ

قَـوْمُ ابنِ كَـرَّام، وفي التَّـرْهِيبِ

وَالوَاضِعُونَ بَعْضُهُم قَدْ صَنَعَا
مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ، وَبَعْضٌ وَضَعَا
كَلامَ بَعْضِ الْحُكَمَا فِي الْمُسْنَدِ
وَمِنهُ نَوعٌ وَضْعُهُ لَمْ يُقْصَدِ
نَحْو حَدِيثِ ثَابِتٍ (مَنْ كَثُرَتْ
صَلاتُهُ) الْحَدِيثَ وَهْلَةٌ سَرَتْ
وَيُعْرَفُ الوَضْعُ بِالإقْرَارِ وَمَا
نُزِّلَ مَنْزِلَتَهُ، وَرُبَّمَا
يُعرف بِالرِّكَّةِ قُلْتُ اسْتَشْكَلاَ
الثَّبَجِيُّ القَطْعَ بِالوَضْعِ عَلَى
مَا اعْتَرَفَ الوَاضِعُ؛ إِذْ قَدْ يَكْذِبُ
بَلَى نَرُدُّهُ، وَعَنهُ نُضْرِبُ

• المقلوب •

وقَسَّمُوا الْمَقْلُوب قِسْمَين إلَى
مَا كَانَ مَشْهُوراً براوٍ أُبْدلاَ
بوَاحِدٍ نَظِيرُه كَيْ يرْغَبَا
فيه للاغْرَاب إذَا مَا استَغْرَبا
ومنْه قَلْبُ سَنَدٍ لِمَتْن
نَحْوُ امْتِحَانهم إمَامَ الفَنِّ
في مِائَة لَمَّا أَتَى بَغْدَادَا
فَرَدَّهَا وجَوَّدَ الإسْنَادَا
وقَلْبُ مَا لَمْ يَقْصِد الرُّوَاةُ
نَحْوُ (إذَا أُقِيمَت الصَّلاَةُ)

حَدَّثَهُ في مَجْلِسِ البُنَانِي
حَجَّاجٌ، أعْنِي: ابنَ أبِي عُثْمَانِ

فَظَنَّه عَنْ ثَابِتٍ جَرِيرُ
بَيَّنَه حَمَّادٌ الضَّرِيرُ

* * *

• تنبيهات •

وَإنْ تَجِدْ مَتنًا ضَعِيفَ السَّندِ
فَقُلْ ضعيفٌ، أي بهَذَا فاقْصِدِ
ولا تُضَعِّفْ مُطلقًا بناءَا
على الطريق؛ إذ لَعَلَّ جاءَا
بِسَنَدٍ مُجَوَّدٍ، بَلْ يَقِفُ
ذاكَ على حُكمِ إمامٍ يَصِفُ
بَيانَ ضَعفِه، فإنْ أَطْلَقَهُ
فالشيخُ فيما بَعده حَقَّقَهُ
وإن تُرِدْ نَقلاً لِواهٍ، أَوْ لِمَا
يُشَكُّ فيهِ لا بإسنادِهِمَا

فـائْت بتـمـريض كَـيُـرْوَى، واجـزمِ
بـنقْل مـا صَـحَّ كـقـالَ فـاعلَمِ

وسـهَّلوا في غـيـر مـوضـوعٍ رَوَوْا
من غـيـر تَبـيـينٍ لضَـعف، ورأوْا

بيـانَه في الحُكم والعـقـائد
عنِ ابنِ مَـهـديٍّ وغـيـرِ واحـد

❊ ❊ ❊

• معرفة من تقبل روايته ومن ترد •

أجـمَعَ جُـمـهـور أئمَّـة الأثَرْ
والفـقـه في قَـبـول ناقل الخَبَـرْ
بأن يكون ضـابطًا مُـعـتـدلا
أي يَقظًا ، ولم يكن مُـغَـفَّـلا
يَحفظُ إنْ حَدَّث حفظًا يحوي
كـتـابَه إن كـان منه يَروي
يَعلمُ مـا في اللفظ من إحـالَهْ
إن يَروِ بالمعنَى ، وفي العَـدالَهْ
بأن يكون مُسلمًا ذا عَـقلِ
قـد بَلغَ الحُلْمَ سليمَ الفِـعلِ

مِن فِسْقٍ أَوْ خَرمِ مُروءَةٍ، ومَنْ
زَكَّاهُ عَدلانِ فَعَدْلٌ مُؤتَمنْ

وصُحِّحُوا اكتفاءهم بالواحدِ
جَرحًا وتَعديلاً خلافَ الشاهدِ

وصحَّحُوا استغناء ذي الشُّهْرَةِ عَنْ
تزكيَةٍ كمالكٍ نَجْمِ السُّنَنْ

ولابن عبدِ البرِّ: كلُّ مَن عَنَى
بحَمْلِه العلمَ ولم يُوهَّنا

فإنه عدلٌ بقَولِ المُصطفَى
(يَحْمِلُ هذا العلمَ) لكن خُولِفَا

ومَن يُوافقْ غالبًا ذا الضَّبطِ
فضابطٌ، أو نادرًا فَمُخْطي

وصَحَّحوا قَبولَ تعديلٍ بلا
ذِكرٍ لأسبابٍ لهُ أن تَثْقُلاَ
ولم يَرَوْا قَبولَ جَرحٍ أُبْهِمَا
لِلْخُلف في أسبابه، ورُبَّمَا
استُفسِر الجَرح فلم يَقْدَح، كما
فَسَّره شُعبةُ بالرَّكض، فَمَا
هذا الذي عليه حُفَّاظُ الأثَرْ
كَشَيْخَيِ الصحيح معْ أهل النَّظرْ
فإن يُقَلْ (قَلَّ بيانُ مَن جَرَحْ)
كذا إذا قالوا (لِمَتْنٍ لَم يَصِحْ)
وأبْهَموا فالشيخُ قد أجابَا
أن يَجِبَ الوَقفُ إذا استرابَا

حـــتى يُبينَ بَحـــثُــه قَــبُـــولَهْ

كـمن أُولو الصـحـيح خَـرَّجُـوا لَهْ

فـفي البـخـاري احْـتـجـاجًـا عكرمَـهْ

مع ابـن مــرزوق وغــيــرُ تَـرْجَــمَــهْ

واحــتـجَ مُــسلمٌ بمن قـد ضُـعِّـفَـا

نحـوُ سُـوَيْد إِذْ بجَـرحٍ مـا اكـتـفَى

قُلت وقـــد قـــال أبو المَعـــالي

واخــتــارَه تلمــيــذُه الغــزالي

وابنُ الخطيب : الحَقُّ أن يُحكَمْ بِمـا

أطلَقَــه العــالِمْ بأسـبـابهـمـا

وقَــدَّمــوا الجَـرحَ وقـيـل إن ظَهَـرْ

مَن عَـدَّل الأكـثَـرَ فَـهْوَ المُعـتَـبَـرْ

ومُبْهَم التعديلِ ليس يكتفي
به الخطيبُ والفقيهُ الصَّيرفي

وقيل يكفي نحوُ أن يُقالا
حدَّثني الثِّقةُ، بل لو قالا

جميعُ أشياخي ثِقاتٌ لو لَمْ
أُسَمِّ لا يُقبلُ مَن قد أَبْهَمْ

وبعضُ من حقَّق لم يَرُدَّهُ
من عالمٍ في حقِّ مَن قلَّدهُ

ولم يَرَوْا فُتياهُ أو عَمَلَهُ
على وفاقِ المَتن تصحيحًا لهُ

وليس تعديلاً على الصحيحِ
روايةُ العَدل على التَّصريحِ

واخـتَلفـوا : هل يُقَـبلُ المَجـهـولُ ؟
وهْوَ علـى ثـلاثـةٍ مَـجـعـولُ :
مَـجْـهـولُ عَـيْنٍ : مَن لهُ راوٍ فَـقطْ
وردُّه الأكـثـرُ والقِـسمُ الوَسَـطْ :
مَـجـهـولُ حـالٍ باطنٍ وظاهرِ
وحُكمُـه الـرَّدُّ لَدَى الجَـمـاهِرِ
والثـالثُ : المَجْـهـولُ للعـدالهْ
في باطنٍ فَـقـط فَـقَـد رَأَى لَهْ
حُـجِّـيَّـةً في الحُكم بعضُ مَن مَنَعْ
مـا قـبلَهُ منهم سُلَيْمٌ فَـقَطعْ
بـه ، وقـال الشـيخُ : إنَّ العَـمَـلا
يُشْـبِـهُ أنه عـلى ذا جُـعـلا

في كُتُبٍ مِنَ الحديث اشتهرتْ
خِبْرَةُ بعضِ مَن بها تعذَّرتْ
في باطنِ الأمرِ، وبعضٌ يُشْهِرُ
ذا القسمَ مستوراً وفيه نظَرُ
والخُلف في مُبتدعٍ ما كُفِّرا
قيل: يُرَدُّ مُطلقًا، واستُنكِرا
وقيل: بل إذا استحَلَّ الكذبا
نُصرةَ مَذهبٍ لهُ، ونُسبا
للشَّافعيِّ إذ يقول: أَقبلُ
من غير خَطَّابيَّةٍ ما نَقلوا
والأكثرون ورآهُ الأعدلاَ
رَدُّوا دُعاتَهُم فقط، ونَقلا

فِيهِ ابنُ حِبَّانَ اتِّفَاقًا، وَرَوَوْا
عن أهل بِدْعٍ في الصحيح ما دَعَوْا

ولِلْحُمَيْدي والإمام أحمدَا
بأنَّ مَن لِلْكِذْبِ قد تعمَّدَا

أي في الحديث، لم نَعُدْ نَقْبَلُهُ
وإن يَتُبْ، والصَّيْرَفيُّ مِثْلُهُ

وأَطْلَقَ الكِذْبَ، وزاد أنَّ مَنْ
ضُعِّفَ نَقلاً لم يُقَوَّ بعدَ أَنْ

وليسَ كالشاهد، والسَّمْعاني
أبو المُظَفَّرِ يَرى في الجاني

بِكَذِبٍ في خَبَرٍ إسقاطَ مَا
له من الحديثِ قد تَقَدَّمَا

وَمَنْ رَوَى عن ثقةٍ فكَذَّبَهْ
فقد تَعارضا، ولكن كَذِبَهْ
لا تُثبِتَنْ بقول شيخه، فقدْ
كَذَّبه الآخرُ، واردُدْ ما جَحَدْ
وإن يَرُدَّه بلا أذكُرُ، أوْ
ما يقتضي نسيانَهُ، فقد رَأوْا
الحُكْمَ للذَّاكرِ عند المُعظَمِ
وحُكِيَ الإسقاطُ عن بعضهمِ
كقصَّة الشاهد واليمين إذْ
نَسِيَهُ سُهَيْلٌ الذي أُخِذْ
عنه، فكان بعدُ عن رَبيعَهْ
عن نَفْسه يَروِيه لن يُضيعَهْ

وَالشافعي نَهى ابنَ عبدِ الحَكَمِ
يَروي عنِ الحَيِّ لِخَوْفِ التُّهَمِ
ومَنْ رَوَى بأُجْرةٍ لم يَقبلِ
إسحاقُ وَالرَّازيُّ وَابنُ حَنْبَلِ
وَهْوَ شَبِيهُ أُجْرَةِ القرآنِ
يَخْرِمُ مِن مُروءةِ الإنسانِ
لكنْ أبو نعيمٍ الفضلُ أَخَذْ
وغيرُه تَرَخُّصًا، فإن نَبَذْ
شُغْلاً به الكَسْبَ أَجِزْ إرْفاقا
أَفْتَى به الشيخُ أبو إسحاقا
وَرُدَّ ذُو تَسَاهُلٍ في الحَمْلِ
كالنوْمِ وَالأَدا كَلاَ من أصلِ

أَوْ قَبِلَ التَّلقينَ أَوْ قَدْ وُصِفَا
بالمُنكَراتِ كَثْرَةً، أَوْ عُرِفَا

بكَثْرةِ السَّهوِ، ومَا حَدَّثَ مِنْ
أَصلٍ صحيحٍ فَهْوَ رَدٌّ، ثم إنْ

بُيِّنْ لَهُ غَلَطُهُ فما رَجَعْ
سَقطَ عندَهم حَديثُهُ جَمعْ

كَذا الحُمَيْدِيُّ مَعَ ابن حَنْبَلِ
وابْنُ المُبارَكِ رأَوْا في العَمَلِ

قال وفيه نَظَرٌ، نعم إذا
كان عِناداً منه ما يُنكَرُ ذا

وأَعرضُوا في هذه الدُّهورِ
عنِ اجتماعِ هذه الأمورِ

لِعُسْرِها، بَل يُكْتَفَى بالعاقِلِ
المُسْلِمِ البالغ، غيرِ الفاعِلِ
لِلْفِسْقِ ظاهراً، وفي الضبطِ بأنْ
يَثْبُتَ مَا رَوَى بخَطٍّ مُؤْتَمَنْ
وأَنه يَروي مِن أصلٍ وَافَقَا
لأصلِ شَيخِه كما قد سَبَقَا
لِنحوِ ذاكَ البَيْهَقِيُّ، فلقد
آل السَّماعُ لِتَسَلْسُلِ السَّنَدْ

* * *

• مراتب التعديل •

وَالجَرْحُ والتعديلُ قد هذَّبَهُ
ابْنُ أَبي حاتمٍ إذ رتَّبَهُ

والشيخُ زاد فيهما، وزِدْتُ
ما في كلام أهله وجدْتُ

فأَرْفَعُ التعديلِ مَا كَرَّرْتَهُ
كثقةٍ ثَبْتٍ ولوْ أعَدْتهُ

ثم يليه ثقةٌ أَوْ ثَبتٌ اوْ
مُتْقَنٌ أوْ حُجةٌ أو إذا عزَوا

الحفظَ أو ضَبطًا لعَدْلٍ ويَلي
لَيس به بَأسٌ أو صَدُوقٌ وصِل

بِذاكَ مَـــأْمـــونًا خِـــيَــــارًا وتَلاَ
مَـــحلُّه الـصــــدقُ رَوَوْا عنـه إلَى

الصــدْقُ مـا هو؟ كـذا شـيخٌ وَسطْ
أَوْ وَسَطٌ فَـحَـسْبُ أو شـيخٌ فـقطْ

وصــالِحُ الحــديثِ أو مُــقــارِبُهْ
جَــيِّـــدُه حـــسَنُه مُـــقَــارِبُهْ

صُــوَيْلحٌ صَــدُوقٌ إنْ شَــاءَ اللهُ
أرجُــو بأَنْ لَيس بـه بَأْسٌ عَــراهُ

وَابْنُ مَــعينٍ قَــالَ من أقــولُ لا
بَأس بـه فــثِــقَــةٌ، ونُـقِــلا

أَنَّ ابْنَ مَـهْـدِيٍّ أجـابَ مَن سـأَلْ

أَثِقَـةٌ كـان أبو خَلْدَةَ؟ بَـل

كـان صَـدُوقًا خَـيِّـرًا مـأمـونَا

الثِّـقـةُ الثَّـورِيُّ لوْ تَعُـونَا

ورُبَّمـا وَصَفَ ذا الصِّـدقِ وُسِمْ

ضَـعـفًـا بصـالحِ الحـديث إذْ يسِمْ

* * *

• مراتب التجريح •

وأَسْوأُ التجريح كذَّابٌ يَضَعْ
يَكْذِبُ وضَّاعٌ ودجَّالٌ وَضَعْ
وَبَعدها مُتَّهَمٌ بالكذِبِ
وساقطٌ وهالكٌ فاجتنبِ
وذاهبٌ متروكٌ أوْ فيه نظرْ
وسَكتوا عنهُ به لا يُعتبرْ
ولَيسْ بالثِّقة ثم رُدَّا
حَديثُه كذا ضعيفٌ جدًّا
واهٍ بمرَّةٍ، وهُمْ قد طَرحوا
حَديثه، وَارْمِ به مُطَرَّحُ

لَيْسَ بشَيْءٍ لا يساوي شَيْئًا
ثم ضعيفٌ، وكَذَا إنْ جيئا

بمنكَرِ الحديث أَوْ مُضطَرِبهْ
وَاهٍ وضعَّفوه لا يُحْتجُّ بهْ

وبعدَها فيه مَقَالٌ ضُعِّفْ
وفيه ضعفٌ تُنْكِرُ وَتَعْرِفْ

ليس بذاكَ بالمتين بالقويّ
بحُجَّةٍ بعمدةٍ بالمرْضيّ

للضَّعفِ ما هُوْ فيه خُلْفٌ طعنوا
فيه، كذا سَيِّئُ الحفظ لَيِّنُ

تكلموا فيه، وكلُّ مَنْ ذُكِرْ
مِن بَعْدُ (شيئًا) بِحديثه اعْتُبِرْ

• متى يصح تحمل الحديث أو يستحب؟ •

وَقَبِلوا من مُسْلمٍ تحمَّلاَ
في كُفرِه، كذا صَبيٌّ حَملاَ
ثُمَّ رَوَى بعدَ البُلوغ ومَنَعْ
قومٌ هُنَا ورُدَّ كالسِّبْطين مَعْ
إحْضارِ أهلِ العلْم للصبيان، ثُمْ
قبولُهُم ما حَدَّثوا بعدَ الحُلُمْ
وطلَبُ الحديثِ في العشرينِ
عندَ الزُّبَيْريِّ أَحَبُّ حينِ
وَهْوَ الذي عَلَيْه أهلُ الكُوفَهْ
والعَشْرُ في البَصْرَةِ كالمألوفَهْ

وفي الثَّـــلاثين لأهـلِ الشــــأمِ

وَيَنبَـــغي تَقــيِـيــدُهُ بالفَـــهْمِ

فكتـبُــه بالـضـبطِ والسَّــمــاعُ

حَــــــيْثُ يَـصِـحُّ وبـه نِـزَاعُ

فـالخَـمسُ للْجُـمـهـورِ، ثم الحُـجَّـهْ

قِـصَّـةَ مـحــمـودٍ، وعَـقلُ المَجَّـهْ

وهْو ابـنُ خـمــسـةٍ، وقـيل: أَربعَـهْ

وليسَ فـيـــه سُنَّةٌ مُـتَّـبَــعَـهْ

بـلِ الصــوابُ فـهــمُــهُ الخطابَا

مُـــمَــيِّـــزاً ورَدُّه الجَـــوابَا

وقـيـلَ لابـنِ حَنْبـلٍ فَـرَجُلُ
قـال لِخَـمسٍ عَـشْـرةَ التَّـحَـمُّلُ

يَجـوزُ، لا في دُونِهـا فَـغَلَّطَهْ
قـال إذا عَـقَـلـه وضَـبطَهْ

وقـيـل مَنْ بَـيْنَ الحِـمـارِ والبـقـرْ
فَـرَّقَ سـامِعٌ ومَن لا فَـحَـضَـرْ

قـال بـه الحَـمَّـالُ، وابنُ المُقْـري
سَـمَّعَ لابْـنِ أربـعٍ ذي ذُكْـرِ

* * *

• أقسام التحمل، وأولها: سماع لفظ الشيخ •

أَعْلَى وُجُـوهِ الأخْـذِ عندَ المُعْظَمِ
وَهْيَ ثَمانٌ: لفظُ شيخٍ، فاعْلَمِ
كِتابًا اوْ حِفظًا، وقُل: حدَّثَنَا
سَمِعتُ، أَوْ أَخبَرنا أَنبأَنَا
وقَدَّمَ الخَطيبُ أنْ يَقولا:
سَمِعتُ؛ إِذْ لا يَقبلُ التَّأويلا
وبعدها: حدَّثَنَا حدثني
وبعدَ ذَا: أخبرَنَا أخبرني
وَهْوَ كثيرٌ ويزيدُ استَعْمَلَهْ
وغَيرُ واحِدٍ لِما قد حَمَلَهْ

من لفظ شيخه، وبعده تَلاَ:
أَنبأنا نَبَّأنا، وقُلِّلاَ

وقوله: قال لنا، ونَحوَها
كَقوله: حَدَّثَنَا، لَكنَّها

الغالبُ استعمالُها مُذاكَرَهْ
ودونَها قال بلاَ مُجاورَهْ

وَهْيَ عَلَى السَّماعِ إنْ يُدْرَ اللُّقِيْ
لاسيَّما مَنْ عرفوهُ في المُضِيْ

أنْ لا يقولَ ذا لغير ما سَمِعْ
منه كَحَجَّاجٍ، ولكنْ يَمْتَنِعْ

عُمومُهُ عند الخَطيبِ، وقُصِرْ
ذَاك عَلَى الذي بذا الوصف اشتَهَرْ

• الثاني: القراءة على الشيخ •

ثُمَّ القـــراءةُ الَّتي نَعَـــتَـــهـــا
مُـعظمُـهم عَـرْضًـا سَـوَا قِـرءتهَـا
مِنْ حِـفظٍ أو كِـتـابٍ أو سَـمـعْـتَـا
والشـيـخُ حـافظٌ لِمـا عَـرَضْـتَـا
أَوْلاَ ولـكـنْ أصـلُـهُ يُـمـســـكُـهُ
بـنـفـســـه أو ثِقَـةٌ مُـمْـسِكُهُ
قُلتُ: كـذا إنْ ثِقَـةٌ مِـمَّن سَـمِعْ
يحـفظُه مَعَ اسـتِـمـاعٍ فـامـتنع
وأَجـمـعـوا أخـذًا بِهَـا، ورَدُّوا
نقْلَ الخِـلافِ، وبـه مـا اعْـتَـدُّوا

والخلْفُ فيها: هل تساوى الأوَّلا
أو دُونَه أو فوقه؟ فنُقِلا
عن مالكٍ وصحبه ومعظَم
كُوفَةَ والحجازِ أهلِ الحرَمِ
معَ البُخاريِّ هُما سيَّانِ
وابْنُ أبي ذئْبٍ مع النُّعمانِ
قد رجَّحا العَرْضَ، وعكْسُه أصَح
وجُلُّ أهلِ الشرقِ نحوَه جَنَحْ
وجَوَّدوا فيه: قَرَأْتُ، أوْ قُري
معْ (وَأَنا أسْمعُ) ثُمَّ عَبِّرِ
بما مضَى في أوَّلٍ مُقَيَّدَا
قِراءةً عليه حَتَّى مُنْشِدَا

أنشـــدنَا قـــراءةً عليـــه لا
(سَمِعْتُ) لكنْ بعضُهم قد حَلَّلا
ومُطلَقُ التحديثِ وَالإخبارِ
منَعـــهُ أحـــمدُ ذَو المقـــدارِ
وَالنَّسائيُّ والتَّميمي يَحْيَى
وابنُ المُبارَك الحَميد سَعْيَا
وَذَهَبَ الزُّهْريُّ والقَطَّانُ
ومالكٌ وبعدَه سفيَانُ
وَمُعْظَمُ الكوفَةِ والحجازِ
مع البُخاريِّ إلَى الجَوازِ
وابنُ جُرَيجٍ وَكَذا الأَوْزَاعي
معَ ابنِ وَهبٍ وَالإمامُ الشافِعي

ومُسلمٌ وَجُلُّ أهلِ الشَّرْقِ
قد جَوَّزوا (أخبَرَنَا) للفَرْقِ
وقد عَزاه صاحبُ الإنصافِ
للنَّسائي من غيرِ ما خِلافِ
والأكْثَرينَ، وَهُوَ الذي اشتُهِرْ
مُصْطَلَحًا لأهْلِه أهلِ الأثَرْ
وَبعضُ مَن قال بذا أعَادا
قَراءَةَ الصحيحِ حتى عَادا
في كلِّ مَتنٍ قَائلاً: أخبركا
إذْ كان قال أوَّلاً حَدَّثكا
قلت: وذا رَأْيُ الذينَ اشتَرَطوا
إعَادة الإسنادِ وَهْوَ شطَطُ

• تفريعات •

واخـتَلفـوا إن أَمْـسكَ الأصـلَ رِضَـا
والشـيـخُ لا يـحـفـظُ مـا قـد عُـرِضـا

فــبــعضُ نُظَّارِ الأصُــول يُبطلُهْ
وأَكْــثَــرُ المُحَــدِّثين يَقــبـلُهْ

واخـتَـارَه الشـيـخُ. فـإن لَمْ يُعـتـمـدْ
مُــمــسكُهُ فــذلك السَّــمــاعُ رَدْ

واخْـتلفـوا إن سكَتَ الشـيـخُ ولَمْ
يُـقِــرَّ لـفظًـا، فــرآه المُـعْـظَـمْ

وهْوَ الـصـحـيـح كـافـيًـا وقـد مَنعْ
بـعـضُ أُولـي الـظَّاهـر مـنـهُ، وَقَـطَـعْ

بـه أبو الفـتح سُلَيْم الرَّازِي
ثُمَّ أبو إسحاقٍ الشِّيرازِي
كـذا أبو نصرٍ، وَقَال: يُعملُ
به وألفاظ الأداء الأُوَلُ
والحاكِمُ اخْتَار الذي قد عَهِدَا
عليه أكْثَرَ الشيوخِ في الأدَا
(حدَّثني) في اللفظ حيث انفرَدا
واجْمَعْ ضَمِيرَه إذا تَعَدَّدا
والعَرْضَ إن تسمَعْ فقل (أَخْبَرَنا)
أوْ قَارِئًا (أَخْبَرَني) وَاسْتَحسنَا
ونحوُه عن ابْنِ وَهبٍ رُوِيَا
وليس بالواجبِ لكِنْ رَضِيَا

والشكُّ في الأخْـذِ أكـان وَحْـدَهْ
أوْ مَعْ سِـواهُ فـاعـتـبـارُ الوَحْـدَهْ
مُـحـتَـمَلٌ لكنْ رأى القَطَّانُ
الجمعَ فـيـمـا أوْهَم الإنسـانُ
في شـيْخـه مـا قـال، والوَحْـدَةَ قـد
اخْـتَـارَ في ذا البَـيـهـقـيُّ واعْـتَـمَـدْ
وقـال أحـمـدُ اتَّبع لفظًا وَرَدْ
للشـيخِ في أدائه ولا تَعَـدْ
وَمَنَعَ الإبدالَ فـيـمـا صُنِّفـا
الشـيخُ، لكنْ حَـيث راوٍ عُـرِفـا
بِأنَّه سَـوَّى، فـفـيـه مـا جَـرَى
في النَّقل بالمعنَى، وَمَعْ ذَا فَـيَـرَى

بأنَّ ذَا فِيمَا رَوَى ذُو الطَّلَبِ
بِاللفظِ لا مَا وَضَعُوا في الكُتبِ
واخْتَلفُوا في صِحَّةِ السَّماعِ
مِنْ نَاسخٍ، فَقَالَ بامْتِناعِ
الأَسْفَرَانِيُّ مَعْ الحَرْبِيِّ
وابْنُ عَدِيٍّ وعَن الصِّبْغِيِّ
لا تَرْوِ تَحْدِيثًا وَإِخْبَارًا، قُلِ
حَضَرْتُ، والرَّازِيُّ وَهْوَ الحَنظَلِي
وابْنُ المُبَارِك كلاهُما كَتَبْ
وَجَوَّزَ الحَمَّالُ والشَّيخُ ذَهَبْ
بأنَّ خَيراً منه أن يُفَصَّلا
فَحيث فَهمٌ صَحَّ، أوْ لاَ بَطَلاَ

كما جَرَى للدَّارَقُطني حَيث عَدْ
إمْلاءَ إسماعيلَ عَدًّا وسَرَدْ
وذَاكَ يَجري في الكلام أوْ إذا
هَيْنَمَ حتى خَفِي البَعضُ كذا
إنْ بَعُدَ السامعُ، ثُمَّ يُحتملْ
في الظَّاهر الكلمَتَان أوْ أَقَلْ
وَيَنبغي للشيخ أن يُجيزَ مَعْ
إسماعه جَبْراً لِنَقْصٍ إن وقعْ
قال ابنُ عَتَّابٍ ولا غِنَى عنْ
إجازَةٍ مَعَ السَّماع يُقْرَنْ
وسُئلَ ابنُ حَنبلٍ إنْ حَرْفَا
أدغَمَهُ؟ فقال: أرجو يُعْفَى

لكنْ أبو نُعَيمٍ الفضلُ مَنَعْ

في الحرفِ يَستفهمُهُ، فلا يَسَعْ

إلاَّ بأنْ يَرويَ تلك الشاردَهْ

عن مُفهِمٍ ونحوُهُ عن زائدَهْ

وَخَلفُ بنُ سَالمٍ قد قال: (نَا)

إذْ فاته (حَدَّثَ) من (حَدَّثَنَا)

من قول سفيانٍ، وسفيانُ اكتفَى

بلفظِ مُسْتَمْلٍ عن المُمْلِي اقتَفَى

كَذَاكَ حَمَّادُ بنُ زَيْدٍ أفْتَى

اسْتَفْهِمِ الذي يَليكَ حتَّى

رَوَوْا عَنِ الأَعمش: كنَّا نقعُدُ

للنَّخْعي، فربما قد يَبْعُدُ

البعضُ لا يسمعُه، فيسألُ

البعضُ عنه، ثم كلٌّ يَنْقُلُ

وكلُّ ذا تَساهُلٌ، وقولهُم:

يَكْفِي مِنَ الحَديثِ شَمُّه، فَهُمْ

عَنَوْا إذا أَوَّلُ شيءٍ سُئِلاَ

عَرفَه، ومَا عَنَوْا تَسَهُّلاَ

وإن يُحدِّثْ مِنْ وَرَاءِ سِتْرِ

عَرَفْتَهُ بصوْتٍ أوْ ذِي خَبَرِ

صَحَّ وعن شُعبَةَ لاَ تَرْوِ لَنَا
أنَّ بلالاً وحديثُ أُمِّنَا

ولا يَضُرُّ سامِعًا أنْ يَمنَعَهْ
الشيخُ أن يَروِيَ ما قد سمعه

كذلك التخصيصُ أوْ رَجَعْتُ
ما لم يَقُلْ أخْطَأْتُ أوْ شَكَكْتُ

* * *

• الثالث: الإجازة •

ثُمَّ الإِجازةُ تَلِي السَّماعَا
وَنُوِّعَتْ لِتِسْعةٍ أنواعَا)
أرْفَعُها بحيث لا مُناوَلَهْ
تَعْيِينُهُ المُجازَ والمُجازَ لَهْ
وبعضُهم حَكَى اتِّفاقَهم عَلَى
جَوَازِ ذا، وذهبَ الباجِي إلَى
نفْيِ الخلافِ مطلقًا وهْوَ غلطْ
قال: والاختلافُ في العملِ قَطْ
وردّهُ الشيخُ بأنْ للشافِعي
قولان فيها، ثم بعضُ تابعي

مـذهبـه قَـاضِي حـسين منَعـا
وصـاحِبُ الحـاوي بـه قـد قَطَعَـا

قـالا كَـشُـعـبـةٍ، ولو جـازتْ إذنْ
لَـبَـطَـلـتْ رحـلـةُ طُـلاَّبِ الـسُّنَنْ

وعـن أبي الشـيـخ مع الحَـرْبِيِّ
إبـطالُهـا، كـذاكَ للسِّـجْـزِيِّ

لكن على جَـوازِهَا اسـتـقـرَّا
عَـمَلُهـم، والأكـثـرون طُرًّا

قـالوا بـه، كـذا وُجـوبُ العـملِ
بِهَـا، وقـيل: لا كـحُكمِ المرسَلِ

والثَّـانِ : أن يُعـيِّنَ الْمُجـازَ لَهُ

دُونَ الْمُجـازِ وهْوَ أيضًـا قَبلَهْ

جُمهورُهم روايةً وعملاَ

والخُلْفُ أقْوَى فيه مما قد خَلاَ

والثالثُ : التعميمُ في الْمُجازِ

لهُ، وقد مالَ إلى الجَوازِ

مطلقًا الخطيبُ وابنُ مَنْدَهْ

ثم أبو العَلاءِ أيضًا بعدَهْ

وجاز للموجود عند الطَّبَرِي

والشيخُ للإبطالِ مالَ فاحذَرِي

ومــــا يَعُمُّ مَعَ وصْفِ حَـــصْـــرِ

كـــالعُلَمـــا يـومـــئـــذٍ بالثَّـــغْـــرِ

فـــــإنـه إِلَى الجَـــــواز أقْـــــرَبُ

قلتُ عـيـاضٌ قـال لستُ أحـسبُ

في ذا اخــتـــلافًـــا بينَهم ممن يَرَى

إجــــازةً لكونِـه منحــــصِـــــراً

والرابعُ: الجـــهلُ بمن أُجــيــزَ لَهْ

أو مـــا أُجــيــزَ، كـــأجــزْتُ أزْفلَهْ

بعضَ ســمــاعــاتي كـذا إن سَــمَّى

كـتـابًا أو شَـخـصًـا وقـد تَسَـمَّى

بـه سـواه، ثـمَّ لَمّا يتَّـضِحْ

مُـرادُه من ذاك، فـهْـو لا يَصِحْ

أمـا المُسَـمَّـوْن مع البـيـانِ

فـلا يضُـرُّ الجـهـلُ بـالأعـيـانِ

وَتنبـغي الصـحـةُ إن جَـمَّلَهم

من غـيـرِ عـدٍّ وتصـفُّحٍ لَهُمْ

والخـامسُ: التـعليقُ في الإجـازَهْ

بمَن يَشَـاؤُها الذي أجـازَهْ

أوْ غـيـرُهُ مُـعَـيَّنًا، والأولى

أكـثـرُ جَـهْـلاً، وأجـاز الكُلاًّ

مَعَ أبِي يعلَى الإمَـــامِ الحنْبَلِي

مع ابنِ عَـمْـروسٍ، وقـال: يَنجلي

الجـــهلُ إذْ يشـــاؤُها، والظَّاهرُ

بُطلانُهـــا، أفـــتى بذاكَ طاهرُ

قلتُ: وجـدْتُ ابنَ أبِي خَـيثَـمَـةْ

أجـاز كـالثـانيَـةِ المُبـهَـمَـةْ

وإن يَقُلْ: مَنْ شَـاءَ يَروي قُـرْبَا

ونَحـوَهُ الأزْدي مُـجـيـزاً كَـتَـبَا

أمّـا أجـزْتُ لِفُـلان إن يُرِدْ

فـالأظهَـرُ الأقـوى الجوازُ فاعـتـمِدْ

والسـادسُ: الإذْنُ لِمَـعْـدُومٍ تَبَعْ

كــقـولـه: أجـزتُ لفـلان مَعْ

أَوْلاده ونسله وعَقِبِهْ
حيثُ أتوا أوْ خَصَّصَ المعدومَ بهْ

وهو أوْهَى، وأجازَ الأوَّلا
ابنُ أبي داودَ، وهو مَثَّلا

بالوَقْفِ، لكنَّ أبا الطِّيب رَدْ
كلَيْهِما، وهْوَ الصحيحُ المُعتَمدْ

كذا أبو نصرٍ، وجاز مطلَقَا
عند الخَطِيبِ، وبه قد سَبَقَا

من ابن عَمْروسٍ مع الفرَّاءِ
وقد رأى الحُكمَ على استواءِ

في الوَقْفِ، أيْ في صحةٍ من تَبِعَا
أبا حنيفةَ ومالكًا مَعَا

والســـابعُ: الإذنُ لغـــيــــرِ أهـلِ
لـلأَخْـــذِ عنـه، كـــافــــرٍ أو طِفْلِ
غـــيــــرِ مُـــمـــيِّـــزٍ وذا الأخـــيـــرُ
رَأْيُ أبـو الطيِّبِ والجُـــمـــهـــورُ
ولـم أجِـدْ في كـــافــرٍ نَقْـــلاً بَلَى
بحَـــضــرةِ المزِّيِّ تَتْـــراً فُـــعِـــلاَ
ولَمْ أجِـدْ في الحـمـلِ أيضًـا نَقْـلاَ
وهْوَ من المعـــدومِ أوْلى فِـــعْـــلاَ
وللخطيبِ لـم أجِـــدْ مَن فَـــعلَهْ
قلتُ: رأيتُ بعــضَــهم قــد سَــأَلَهْ
مـع أبوَيـه، فـــأجـــازَ، ولَعـلْ
مـا أصْـفَحَ الأسـماءَ فـيـهـا إذْ فَـعلْ

وينبـــغي البنَا على مـــا ذكَـــروا

هلْ يُعلَمُ الحـــملُ؟ وهذا أظهـــرُ

والثَّـــامنُ: الإذنُ بما ســـيحـــملُهْ

الشـــيخُ، والصـــحـــيحُ أنَّا نُبطلُهْ

وبعضُ عَـــصـــريِّي عِـــيـــاضٍ بذَلَهْ

وابنُ مُـــغـــيثٍ لم يُجبْ من سَـــأَلَهْ

وإن يَقلْ: أجـــزْتُه مـــا صحَّ لهْ

أو سَـــيَـــصِحُّ فـــصـــحـــيحٌ عَـــمِلَهْ

الدارَقُطْني وســـواه، أو حَـــذَفْ

يصحُّ، جاز الْكُلُّ حيثُ ما عَرَفْ

والتـــاسعُ: الإذنُ بما أُجـــيـــزَا

لشـــيخـــهِ، فـــقـــيلَ: لن يجـــوزَا

وَرُدَّ، والصحيحُ: الاعتمادُ
عليه، قد جَوَّزَهُ النُّقَّادُ
أبو نُعيْمٍ، وكذا ابنُ عُقْدَهْ
والدَّارقُطنيُّ، ونَصرٌ بَعْدَهْ
وَالَى ثلاثًا بإجازةٍ، وقد
رأيتُ مَن والَى بخَمْسٍ يُعْتَمَدْ
وينبغي تأمُّلُ الإجازهْ
فحيثُ شيخُ شيخِه أجازَهْ
بلْفظِ ما صحَّ لَدَيه، لم يُخَطْ
ما صحَّ عند شيخِه منهُ فقطْ

* * *

• لفظ الإجازة وشرطها •

أجـــزتُـهُ: ابنُ فــارسٍ قـــد نَقلـهْ

وإنَّمـا المعــروفُ: قـد أجــزتُ لَـهْ

وإنما تُســتــحــسَنُ الإجــازهْ

مـن عـــالـمٍ بـه، ومَن أجـــازَهْ

طالبَ علْمٍ، والوليـــدُ ذا ذكـــرْ

عن مـالكٍ شَـرْطًا، وعن أبي عُـمَـرْ

أنَّ الصــحـــيحَ أنَّهـــا لا تُقْــبَلُ

إلاَّ لماهـرٍ، ومـــــا لا يُـشْكـلُ

واللفْظُ إن تُجــزْ بكَتْبٍ أحْـسنُ

أو دُونَ لـفـظٍ فــــانْو وهْوَ أدوَنُ

• الرابع: المناولة •

ثُمَّ الْمُنَاوَلاتُ إِمَّا تَقْتَرِنْ

بالإِذْنِ، أَوْ لا، فَالَّتِي فِيهَا إِذَنْ

أَعَلَى الإِجَازَاتِ، وأَعْلاَهَا إِذَا

أَعْطَاهُ مِلْكًا فَإِعَارَةً، كَذَا

أن يَحْضُرَ الطَّالِبُ بِالْكِتَابِ لَهْ

عَرْضًا، وهذا العَرْضُ للمناوَلَهْ

وَالشَّيْخُ ذُو مَعْرِفَةٍ فَيَنظُرَه

ثُمَّ يُناوِلَ الكِتَابَ مُحْضِرَهْ

يَقُول : هَذَا من حَدِيثِي فَارْوِه

وَقَدْ حَكَوا عَنْ مَالِكٍ وَنَحْوِه

بأنَّهَا تُعَادلُ السَّمَاعَا
وَقَدْ أَبَى الْمُفتُون ذا امْتنَاعَا
إِسحَاقُ وَالثَّوري مع النُّعْمَان
وَالشَّافِعيْ وأَحْمَدَ الشَّيْبَاني
وَابْنُ الْمُبَارَك وغيرُهُمْ رَأَوْا
بأنَّهَا أنقَصُ، قُلتُ: قَدْ حَكَوْا
إِجْمَاعَهم بأنَّهَا صَحيحَهْ
معتَمداً، وَإِنْ تَكُنْ مَرْجُوحَهْ
أَمَّا إِذَا نَاوَلَ وَاسْتَرَدَّا
فِي الْوَقت، صحَّ، والمُجَازُ أدَّى
مِن نسخَةٍ قَدْ وافَقتْ مَرْوِيَّهْ
وَهَذِهِ لَيْسَتْ لَهَا مَزِيَّهْ

عَلَى الَّذي عُـــيِّن في الإجَـــازَهْ
عِنْدَ الْمُـحَـقِّـقِـيْنَ، لَكِنْ مَـازَهْ
أَهْلُ الْحَـديث آخَـراً وقَـدْمَـا
أمـا إذَا مَـا الْشَـيْخُ لَمْ يَنْظُر مَـا
أحْـضَـرَهُ الطالبُ لكنْ واعـتَـمَـدْ
مَنْ أَحْـضَـرَ الكتـابَ وَهْوَ مُعتـمَـدْ
صحَّ، وإلاَّ بطَلَ اسـتـيـقـانَا
وَإِنْ يَقُـلْ: أَجَــزْتُهُ إِنْ كَـانَا
ذَا من حَـديثي، فَـهْوَ فـعْلٌ حَـسَنُ
يُفـيـدُ حَـيْثُ وَقَع التَّـبـيُّنُ
وَإِنْ خَـلَـتْ مـن إِذْنِ الْـمُـنَـاوَلَـهْ
قِـيل: تَـصِحُّ وَالأَصَحُّ بَاطِلَـهْ

• كيف يقول من روى بالمناولة والإجازة •

وَاخْتَلَفُوا فِيمَنْ رَوَى مَا نُووِلا
فَمَالِكٌ وابْنُ شِهَابٍ جَعَلاَ
إطلاقَهُ: حَدَّثَنَا، وأَخْبَرَا
يَسُوغُ وهْوَ لائِقٌ بِمَنْ يَرَى
العَرْضَ كَالسَّمَاعِ، بَلْ أَجَازَهْ
بَعْضُهُمُ في مُطلَقِ الإجَازَهْ
وَالْمَرْزُبَانِي وَأَبُو نُعَيْمِ
أَخْبَرَ، وَالْصَحِيحُ عِنْدَ الْقَوْمِ
تَقْيِيدُهُ بِمَا يُبِينُ الواقِعَا
إجازةً تناوُلاً هُمَا مَعَا

أذن لي، أطْلَقَ لي، أجَازَني

سَوَّغَ لي، أبَاحَ لي، نَاوَلَني

وإنْ أبَاحَ الشَيْخُ لِلمُجَاز

إطْلاقَه، لَمْ يَكْفِ في الجَوازِ

وبَعضُهُمْ أتى بلفْظٍ مُوهِمْ

شافَهني، كَتَبَ لي، فَما سَلِمْ

وَقَدْ أتَى بخَبَرَ الأوْزَاعي

فيها، ولم يَخْلُ من النِّزاعِ

ولفظُ (أن) اختارَهُ الخَطَّابي

وَهْوَ مَع الإسْنَاد ذُو اقْتِرَابِ

وَبَعْضُهُمْ يَخْتَارُ في الإجَازَهْ

أنبأنا، كَصَاحبِ الوِجَازهْ

واختارهُ الحاكم فيما شافَهَهْ
بالإذنِ بعدَ عَرْضِه مشافَهَهْ

واستحسَنُوا للبيهقِي مصطلَحَا:
أنبانا إجازةً، فصرَّحَا

وبعضُ مَن تأخَّر استعمَلَ (عنْ)
إجازةً، وهْيَ قريبةٌ لمنْ

سَمَاعُهُ من شيخِه فيه يشُكْ
وحرْفُ (عن) بينَهما فمشتَرَكْ

وفي البُخاري قال لي فجَعَلهْ
حِيريُّهُم للعرْضِ والمناوَلَهْ

* * *

• الخامس: المكاتبة •

ثمَّ الكتابةُ بخطِّ الشيخِ، أو
بإذنه عنهُ لغائبٍ ولوْ
لحاضرٍ، فإن أجازَ معها
أشبهَ ما ناولَ، أو جرَّدَها
صحَّ على الصحيحِ والمشهورِ
قال به أيوبُ مَعْ منصورِ
والليثُ والسَّمعاني قد أجازهْ
وعدَّهُ أقوى من الإجازَهْ
وبعضُهم صحةَ ذاك مَنَعَا
وصاحبُ الحاوي به قد قَطَعَا

ويَكتفي أن يَعرِفَ المكتوبُ لَهْ
خَطَّ الذي كاتَبَهُ وأَبطَلَهْ
قَومٌ للاشتباه، لكن رُدَّا
لِنُدْرةِ اللبْس، وحيث أدَّى
فالليثُ مَعْ منصورٍ استجازَا:
أخبرَنا، حدَّثَنا جوازَا
وصحَّحُوا التقييدَ بالكتَابة
وهْوَ الذي يليقُ بالنَّزاهةِ

* * *

• السادس: إعلام الشيخ •

وهَلْ لمن أعلَمــهُ الشــيخُ بمــا

يَرويه أن يَرويَهُ؟ فَـــجَـــزَمَـــا

بمنعِـــه الطُّوسي وذا المختـــارُ

وعِـــدَّةٌ كـــابنِ جُـــرَيجٍ صـــارُوا

إلى الجَـــوازِ، وابنُ بَكْرٍ نَصَـــرهْ

وصــاحبُ الشــاملِ جَـزْمًـا ذَكَـرهْ

بل زاد بعـــضُـــهم بأنْ لو مَنَعـــهْ

لم يَمـتَنِع، كـمـا إذَا قـد سـمِـعـهْ

ورُدَّ كـاســترعـاء مَن يُحـمَّـلُ

لكن إذا صحَّ عليـــه العـــملُ

• السابع: الوصية بالكتاب •

وبعضُهم أجاز للموصَى لَهُ
بالجُزءِ من راوٍ قَضى أجلَهُ
يَرويه، أو لِسَفَرٍ أَرادَهْ
وَرُدَّ ما لم يُرِدِ الوِجادهْ

❊ ❊ ❊

• الثامن: الوجادة •

ثمَّ الوِجَادَةُ، وتلْك مَصْدَرْ
(وَجدتُه) مُولَّدًا لِيَظْهَرْ
تَغَايُر الْمَعْنَى وَذَاكَ أَنْ تَجِدْ
بِخَطِّ مَن عاصرتَ أَوْ قَبْلُ عُهِدْ
ما لم يحدِّثْك به ولم يُجِزْ
فقل: (بخطه وَجدتُ)، واحْتَرِزْ
إن لم تثق بالخط قل: وَجدتُ
عنه، أو اذكُر: قيل أو ظَننتُ
وكلُّه منقطعٌ، والأولُ
قد شِيبَ وَصْلاً مَا وقد تَسَهَّلُوا

فيه بعن قال، وهذا دَلَّسَهْ
تَقْبُحُ إن أوهم أنَّ نَفْسَهْ

حَدَّثه به، وبعضٌ أدَّى
حدَّثنا أخبرنا وَرُدَّا

وقيل في العمل: أَنَّ المعظَمَا
لم يَرَهُ وبالوجوب جزَمَا

بعضُ المحققين، وهْوَ الأصوبُ
ولابن إدْريسَ الجوازَ نَسَبُوا

وإنْ يكُنْ بغير خَطِّه فقُلْ:
قالَ ونَحْوُها وإن لم يحصُلْ

بالنسخَةِ الوُثُوقَ قُلْ: بَلَغَني
والجَزْمَ يُرْجى حَلُّهُ للفَطِنِ

• كتابة الحديث وضبطه •

واخـتلف الصـحـابُ والأتبـاعُ
في كِـتـبـةِ الحـديث والإجـمـاعُ
علـى الجَـوازِ بعـدهم بالجَـزْمْ
لقـوله: اكتبـوا، وكَتْبِ السَّهْمِي
وينبـغي إعـجـامُ مـا يُسْتَعْجَم
وشكلُ مَـا يُشْكَلُ لا مـا يُفـهـم
وقـيـلَ: كلهُ لذي ابتـداءِ
وأكَّـدُوا مُلتبِسَ الأسـمـاءِ

وَلْيَكُ في الأصل وفي الهامش مَعْ
تقطِيعِهِ الحُروفَ فَهْوَ أَنْفَعْ
ويُكْره الخَطُّ الدَّقِيق إلاَّ
لضيق رَقٍّ أو لرحَّالٍ فلاَ
وشرُّهُ التعليقُ والمَشْقُ كما
شرُّ القراءةِ إذا ما هَذْرَمَا
ويُنْقَطُ المُهملُ لاَ الحَا أسْفَلاَ
أَوْ كَتْبُ ذَاكَ الحَرْفِ تحتُ مثلاَ
أو فوقَهُ قُلامَةً أقوالُ
والبعضُ نَقْطَ السين صفًّا قالوا

وبعضُهُم يخُطُّ فوق المُهمَلِ
وبعضُهُمْ كالهَمْزِ تحتَ يجعلِ

وإنْ أتَى برمْزِ راوٍ مَيَّزا
مرادَهُ، واختيرَ أن لا يَرْمِزَا

وتنبغي الدَّارةُ فصْلاً، وارتَضى
إغْفالَها الخطيبُ حتى يُعْرَضَا

وَكَرِهُوا فَصْلَ مُضافِ اسْمِ الله
منهُ بسطرٍ إنْ يُنافِ ما تَلاهْ

واكتب ثناءَ اللهِ والتسليمَا
مَعَ الصَّلاةِ للنبي تعظيمَا

وإن يَكُن أسقط في الأصلِ وقد

خُولف في سقط الصَّلاةِ أحمدْ

وعَلَّهُ قَيَّد بالرِّوَايهْ

معَ نطقه كما رَوَوْا حكايهْ

والْعَنبري وابْنُ المَديني بَيَّضَا

لها لإعْجَالٍ وعَادَا عِوَضَا

واجتنبِ الرَّمزَ لها والحَذْفَا

مِنها صلاةً أو سلامًا تُكْفَى

* * *

• المقابلة •

ثمَّ عَلَيـــهِ العـــرضُ بالأصلِ ولو

كـــان إجـــازَةً أَو أَصْلِ الشـــيخِ أوْ

فَــرْعٍ مــقــابلٍ وخــيــرُ العَــرْضِ مَعْ

أســـتـــاذه بنفـــســـه إذْ يَسْـــمَعْ

وقــيلَ: بل مَعْ نفــســه واشــتَــرطَا

بعـــضُـــهُم هذا، وفـــيـــه غُلِّطَا

وليـنظِر الســـــامعُ حين يَطْلُبُ

في نــسـخـةٍ، وقــال يَحـيى: يجبُ

وَجَــوَّز الأُســتــاذُ أن يَرْوِيَ مِنْ
غَــيــر مــقــابلٍ وللخطيب إنْ

بَيَّنَ والنَّسْخُ مِنَ أصلٍ، وَلْيُــزَدْ
صِــحَّةُ نَقْل نَاسِخٍ، فـالشـيخُ قـدْ

شَــرَطَهُ ثم اعْــتَــبــرْ مــا ذُكــرَا
في أصْلِ الاصْلِ لا تكن مُــهَــوِّرَا

* * *

• تخريج الساقط •

وَيُكتَبُ السَّاقِطُ وَهْوَ اللَّحَقُ
حَاشِيَةً إلى الْيَمِينِ يُلْحَقُ

مَا لم يكن آخرَ سَطْرٍ، ولْيَكنْ
لِفَوْقُ والسطورُ أَعْلَى فَحَسَنْ

وَخَرِّجَنْ للسَّقْطِ من حيث سَقَطْ
مُنعَطِفًا لهُ، وقيلَ: صِلْ بخطْ

وبعدهُ اكتُبْ صحَّ، أو زِدْ رَجَعَا
أو كَرِّرِ الكِلْمَةَ لم تَسْقُط مَعَا

وَفِيهِ لَبْسٌ، ولغيرِ الأصلِ
خَرِّجْ بوَسْطِ كِلْمَةِ الْمحلِّ
ولعياضٍ: لاَ تُخَرِّجْ ضَبِّب
أَو صَحِّحَنْ لِخَوْف لَبْسٍ، وأَبِي

❊ ❊ ❊

• التصحيح والتمريض، وهو التضبيب •

وكَـتـبـوا (صَحَّ) عَلَى المُعَــرَّضِ
للشكِّ إنْ نَقْــلاً ومــعنًى ارْتُضِي
وَمَرَّضُوا فَضَبَّبُوا صَادًا تُمدْ
فــوقَ الذي صحَّ وُرُودًا وَفَــسَــدْ
وَضَبَّبُوا في القطعِ والإرسَالِ
وبعضُهم في الأعصُرِ الخَوالي
يَكتبُ صادًا عندَ عطف الأسْمَا
تُوهم تَضْبِيبًا، كَذاكَ إذْ مَا
يَخْتصرُ التصحيحَ بعضٌ يُوهمُ
وَإنَّما يَمِيزُهُ من يَفْهَمُ

• الكشط والمحو الضرب •

وما يزيدُ في الكتابِ يُبْعَدُ

كَشْطًا ومَحْواً وبضرب أجْوَدُ

وَصِلْهُ بالحُرُوفِ خطًّا أو لاَ

مَعْ عَطْفِهِ، أو كَتب لا، ثم إلَى

أو نِصْفَ دَارَةٍ، وإلاَّ صِفْرَا

في كلِّ جانبٍ وعَلِّمْ سَطْرَا

سطراً إذَا مَا كَثُرَتْ سطورُهْ

أوْ لاَ، وإنْ حَرْفٌ أتَى تكْريرُهْ

فَـــأبْقِ مـــا أَوَّلُ سطرٍ، ثـمَّ مـــا

آخِـــرُ سطرٍ، ثُـمَّ مـــا تقـدَّمَـــا

أَو اسْـتَـجِـدْ، قَـولان مـا لم يُضَفِ

أَوْ يُوصفُ أوْ نَحـوُهُـمـا فـألْفِ

❊ ❊ ❊

• العمل في اختلاف الروايات •

وَلْيَبْنِ أوَّلاً على روايهْ
كِتابَهُ، ويُحْسِنِ العِنَايهْ
بِغيرها بِكَتْب رَاوٍ سُمِّيَا
أَو رمزٍ أو بِكَتْبِهَا مُعْتَنيَا
بِحُمرَةٍ، وحيثُ زادَ الأصلُ
حَوَّقَهُ بِحُمْرَةٍ، ويَجْلُو

* * *

• الإشارة بالرمز •

واختصروا في كَتْبِهم (حدَّثَنَا)
على (ثنا) أو (نَا) وَقِيلَ: دَثَنَا

واختصروا (أخبرنا) على (أنَا)
أَوْ (أَرَنَا) وَالبيهقيُّ (أَبَنَا)

قلتُ: وَرَمْزُ (قال) إسناداً يَرِدْ
قافًا، وقال الشيخُ: حَذْفُها عُهِدْ

خطًّا، ولابدَّ من النطق كذا
(قيلَ لَهُ) وينبغي النطقُ بذا

وكتبوا عند انتقالٍ من سَنَدْ
لغيرِه (ح) وَانطِقَنْ بِهَا، وقدْ
رأى الرَّهاويُّ بِأَنْ لاَ تُقْرَا
وأَنَّها منْ حائِلٍ، وقد رأى
بعضُ أُولي الغرب بِأَنَ يَقولاَ
مكانَها الحَديثَ قطْ وَقيلا
بل حاءُ تَحويلٍ، وقال قد كُتِبْ
مكانُها: (صَحَّ) فحا منها انْتُخِبْ

❊ ❊ ❊

• كتابة التسميع •

ويكْتُبُ اسمَ الشيخ بعد البسْملهْ

والسامعين قبلَها مُكَمَّلهْ

مُورِّخًا أو جَنْبها بالطُّرَّهْ

أو آخِرَ الْجُزءِ وإلاَّ ظَهْرَهْ

بخطِّ موثوقٍ بخطٍّ عُرِفَا

ولو بخطِهِ لنفْسه كَفَى

إنْ حَضَر الكلُّ، وإلاَّ اسْتَمْلَى

من ثقةٍ صحَّح شيخٌ أم لا

وَلْيُعْرِ المسمَّى به إن يَسْتَعِرْ
وإن يكنْ بخطِّ مالكٍ سُطِرْ
فقد رأى حفصٌ وإسماعيلُ
كذا الزُّبيري فرضَها إذْ سِيلوا
إذ خطُّه على الرضا به دلْ
كَما على الشاهد ما تحمَّلْ
وليحذَرِ المُعَارُ تَطويلاً، وأن
يُثبت قَبْلَ عَرْضِه ما لم يُبَنْ

* * *

• صفة رواية الحديث وأدائه •

وَلْيَــرْوِ من كــتــابه، وإنْ عَــري
مِن حــفظِهِ فــجــائزٌ للأَكْــثَــرِ

وعن أبي حنيــفــةَ المنعُ كَــذَا
عن مــالكٍ والصَّــيْــدَلَانِي، وإذَا

رأى ســمــاعَــهُ ولم يذكُــرْ فَــعَنْ
نُعْــمَــانٍ المنعُ وقــال ابنُ الحَــسَنْ

مع أبي يوسف ثُمَّ الشــافِــعي
والأكــثــرين بالجَــوازِ الْواسِعِ

وإن يَغِبْ وَغَلَبَتْ سلامَتُهْ
جازتْ لدى جُمْهورِهِمْ روايتُهْ

كَذلكَ الضَّريرُ وَالأُميُّ
لا يحفظانِ يَضْبُطُ المَرْضِيُّ

مَا سَمِعَ، والخُلْفُ في الضريرِ
أقوى، وأَوْلى منه في البَصيرِ

* * *

• الرواية من الأصل •

وَلْيَرْوِ من أَصْلٍ أو المُقَابَلِ
به، ولا يَجُوزُ بالتَّسَاهُلِ

مِمَّا به اسمُ شَيْخِه أو أُخِذَا
عنهُ لَدَى الجُمْهُورِ، وأجازَ ذَا

أيوبُ، والبُرْسَانِ قد أجازَهْ
ورخَّص الشيخُ مع الإجازَهْ

وَإِنْ يُخَالفْ حفظُه كِتَابَهْ
ولَيْسَ منهُ، فَرَأَوْا صوابَهْ

الْحِفظَ مَعْ تَيَقُّنٍ، وَالأحسَنِ
الجمعُ كالخِلاف مِمَّن يُتْقِنُ

• الرواية بالمعنى •

وَلْيَروِ بالألفاظ من لا يَعْلَمُ
مدلولَها، وغيرُهُ فالمُعْظَمُ

أجازَ بالمَعْنَى، وقيلَ: لا الخَبَرْ
والشَّيْخُ في التَّصْنيفِ قَطعًا قَدْ حَظَرْ

وَلْيَقُلِ الرَّاوِي بِمَعنًى أو كما
قال، وَنحوهُ كَشكٍّ أُبْهِمَا

❊ ❊ ❊

• الاقتصار على بعض الحديث •

وَحَــذْفُ بعض المتن فــامنَعْ أَو أَجِــزْ
أو إنْ أُتمَّ، أو لِعَــــالِمٍ، وَمِــــزْ
ذَا بالصَّحيحِ إنْ يَكُن مَا اخْتَصَرَهْ
مُنْفَــصِــلاً عَنْ الَّذي قَــدْ ذَكَــرَهْ
ومَــا لِذي مِنْ تُهْــمَــةٍ أن يفــعلَهْ
فَــإن أبى، فَــجَــاز أن لا يُكملَهْ
أمــــــا إذا قُــطِّع في الأبــوابِ
فَــهْــوَ إلى الجــواز ذو اقــتــرابِ

❊ ❊ ❊

• التسميع بقراءة اللحان والمصحف •

وَلْيَحْذَرِ اللَّحَّانَ والْمُصَحِّفَا
عَلَى حديثه بأن يحرِّفَا
فَيَدْخُلاَ في قوله (من كذبَا)
فحقٌّ النَّحْوُ علَى من طَلَبَا
والأخذُ من أفواهِهم لا الكُتُبِ
أدفعُ للتصحيفِ فَاسْمَعْ وادْأَبِ

❊ ❊ ❊

• إصلاح اللحن والخطأ •

وَإن أتـى فـي الأصـل لحـنٌ أو خَـطَـا
فَـقـيـلَ يُـرْوَى كَـيْـفَ جَـاءَ غَلطَا

ومَــذْهبُ المحـصِّلين يُصْلحُ
وَيقـرأُ الصَّـوابَ وهْو الأَرْجَحُ

في اللَّحْنِ لا يَخْـتَلفُ المعْنَى بهِ
وَصَـوَّبوا الإبقـاءَ مَعْ تَضبيـبِـهِ

وَيَذْكُـرُ الصَّـوَابَ جـانبًـا كَـذا
عن أكْـثـرِ الشـيـوخِ نَقْـلاً أُخِـذا

والبـدءُ بالصَّـوابِ أَوْلَى وأسَـدْ
وأَصْلَحِ الإصْـلاحِ مِنْ متنٍ وَرَدْ

وليـأتِ في الأصلِ بما لا يكثُـرُ

كـابْنٍ وحـرفٍ حـيثُ لا يغـيِّـرُ

والسـقطُ يُدْرَى أنَّ مِنْ فَـوْقٍ أتى

به، يزادُ بعـدَ (يعني) مُـثْـبَـتَـا

وصَحَّحُوا استـدراكَ مـا دَرَسَ في

كِـتـابه مِنْ غـيـرِه إنْ يُعْـرفِ

صِـحَّـتَـه من بعضِ متنٍ أو سندْ

كـمـا إذا ثَبَّـتَـهُ مَنْ يُعْـتَـمَـدْ

وحسَّنوا البيـانَ كَـالْمُسْـتَشْكلِ

كِلْمـةً في أصلِه فلْيَـسْـأَلِ

❊ ❊ ❊

• اختلاف ألفاظ الشيوخ •

وحيثُ من أكثرَ مِنْ شيخ سَمِعْ
مــتنًا بمعنًى لا بلفظ فَــقَنِعْ
بلفظِ واحدٍ وسَمَّى الكلَّ: صحْ
عندَ مُجيزي النقلِ معنًى ورُجَحْ
بيانُه معْ (قال)، أو معْ (قالا)
ومــا ببـعضٍ ذا وذا وقــالا:
اقــتَــرَبَا في اللفظ، أو لم يَقُلِ
صحَّ لهم، والكُتْبُ إن تُقَابَلِ
بأَصْلِ شَيْخٍ مِنْ شُيُوخِه، فَهَلْ
يُسْمِّي الجميعَ معْ بيانِه؟ احْتَملْ

• الزيادة في نسب الشيخ •

والشيخُ إن يأتِ ببعضِ نَسَب
مِنْ فوقَه، فلا تَزِدْ واجتنبِ
إلاَّ بفصلٍ نحوُ (هُو) أو (يعني)
أو جيء بأنَّ وانسبَنَّ المَعْني
أما إذا الشيخُ أَتَمَّ النَّسَبا
في أول الجزء فقط، فذَهَبا
الأكثرون لجوازِ أن يُتَمْ
مَا بعدَه، والفصلُ أولى وأتَمْ

* * *

• الرواية من النسخ التي إسنادها واحد •

والـنُّـسَـخُ الـتـي بـإسـنـادٍ قَـطُ
تجـديده في كـلِّ متنٍ أحـوطُ
والأغـلـبُ الـبـدءُ بـه ويُـذكـرُ
مـا بـعـده مَعْ وبـه ، والأكـثـرُ
جـوَّزَ أن يُـفْـردَ بـعـضًـا بالسَّنَدْ
لاخْـذ كَـذا والإفـصـاحُ أسَـدْ
وَمَنْ يُعـيـدُ سَنَدَ الكـتـابِ معْ
آخـرِه احْـتَـاطَ وخُلْفًـا مَـا رَفَـعْ

• تقديم المتن على السند •

وسَبْقُ مَتنٍ لو ببعْضِ سَنَدِ
لا يمنعُ الوَصْلَ، ولا أن يَبْتَدي
راوٍ كذا بسَنَدٍ فمُتَّجِهْ
وقال: خُلْفُ النَّقْل معنًى يَتَّجِهْ
في ذا كَبَعضِ المتن قَدَّمْتَ على
بعضٍ، ففيه ذا الخلافُ نُقِلاَ

* * *

• إذا قال الشيخ: مثله أو نحوه •

وقـولـه مَـعْ حـذف مـتْنٍ (مـثْلَهُ)
أو (نحـوَهُ) يـريـد مـتنًا قـبـلَهُ
فـالأظهـرُ المنع من أنْ يكمِّلَهْ
بسند الثَّـانـي، وقـيـل: بـل لَهْ
إنْ عَـرَفَ الرَّاويَ بـالتَّـحَـفُّظ
والضـبطِ والتَّـمـيـيـز للتَّلَفُّظِ
والمنعُ في نَحـو فـقط قـد حُكِيَـا
وذَا عـلى النـقلِ بمعنًى بُنِيَـا
واخـتـيـرَ أن يقـول مـثلَ مَـتْنِ
قَـبْلُ ومَـتْنِه كـذا ويَبْني

وقــــولـه إذْ بـعضُ مـتنٍ لـم يُسَقْ
وذكَــر الحـــديثَ فـــالمنعُ أحَقّْ
وقـيل : إنْ يعـرفْ كـلاهمـا الخَبَـرْ
يُرْجَى الجـوازُ والبـيـانُ المعـتَـبَـرْ
وقـــال : إن نُجِـزْ فـبـــالإجـازَهْ
لِمـا طَوَى، واغـتـفَــرُوا إفــرازَهْ

* * *

• إبدال الرسول بالنبي وعكسه •

وإنْ رسولٌ بِنبيٍّ أُبدِلاَ
فالظاهرُ المنعُ كعكْسٍ فُعِلاَ

وقد رَجَا جوازَهُ ابنُ حنبلِ
والنوَوِي صوَّبَهُ، وهْو جَلِي

* * *

• السماع على نوع من الوهن أو عن رجلين •

ثُمَّ على السَّامِع بالمذاكَرَهْ
بيانُهُ كنوعِ وَهْنٍ خامَرَهْ
والمتنُ عن شخصين واحدٍ جُرِحْ
لا يُحْسُنُ الحذفُ له لكنْ يصِحْ
ومسلمٌ عنه كَنى، فلَم يُوَفْ
والحذفُ حيثُ وُثقَا فهْو أخفْ
وإن يكن عن كل راوٍ قطْعَهْ
أجِزْ بلا مَيْزٍ بِخَلْطٍ جَمْعَهْ

مع البـيـان ، كَـحَـديث الإفْك
وجَـرْحُ بعضٍ مـقـتضٍ للتَّـرْكِ
وَحَـذْفُ واحـدٍ من الإسـنادِ
في الصُّـورتَين أمْـنَعْ للازْدِيادِ

* * *

• آداب المحدث •

وصَحِّح النيةَ في التحديث
واحْرِصْ على نَشْرِكَ للحديثِ
ثُمَّ توضَّأ واغتسلْ واسْتَعْمِلِ
طِيبًا وتسريحًا وزَبِرَ المعْتَلِي
صوتًا على الحديثِ واجلسْ بأدَبْ
وهيبةٍ بصدرِ مجلسٍ وهَبْ
لم يَخْلُصِ النيةَ طالبٌ فعُمْ
ولا تُحدِّث عَجِلاً أو إن تَقُمْ
أو في الطريق ثمَّ حيثُ احتيجَ لَكْ
في شيءٍ ارْوِهِ وابنُ خَلَّادٍ سَلَكْ

بأنَّه يَحْسُنُ للخمسينا
عاماً، ولا بَأسَ لأرْبعينا
وردَّ والشيخُ بغيْر البارعِ
خصَّص لا كمالكٍ والشافعي
وينبغي الإمساكُ إذْ يَخْشَى الهَرَمْ
وبالثمانينَ ابنُ خلَّادٍ جَزَمْ
فإن يكنْ ثابتَ عقلٍ لم يُبَلْ
كأنَسٍ ومالكٍ ومن فعَلْ
البَغَوي وَالهُجَيْمي وفئَهْ
كالطبريِّ حدَّثوا بعد المائهْ
ويَنبغي إمسَاكُ الأعْمى إن يُخفْ
وَإنَّ مَنْ سِيلَ بجزءٍ قد عَرَفْ

رُجحانَ راوٍ فيه دلَّ فهو حقْ
وَتركُ تحديثٍ بحَضْرةِ الأحَقْ
وبعضُهم كَرِهَ الأخذ عَنْهُ
بِبَلَدٍ وَفَيهِ أولَى منهُ
وَلا تَقُمْ لأحدٍ وأقْبِلِ
عليهِمُ، وللحديث رتِّلِ
وَاحْمَدْ وصَلِّ مَعْ سلام ودُعا
في بدءِ مَجْلسٍ وخَتْمِهِ مَعَا
واعْقِدْ للامْلاَ مَجْلسًا فَذَاك مِنْ
أَرْفعِ الاسماعِ والأخذِ، ثُمَّ إنْ
تَكثُرْ جُمُوعٌ فاتَّخذْ مُسْتَمْلِيَا
مُحَصِّلاً ذَا يَقْظةٍ مستويَا

بعـــالٍ أو فـــقَـــائمًـــا يَتْـــبَعُ مـــا
يســـمـعُـهُ مُـبلَغًـا أو مُـفْـهِـمَـا
واســتـحــسَنُوا البَـدْءَ بقـارئٍ تَلا
وَبعْـــدَهُ اســتنصَتَ ثمَّ بَسْــمَــلاَ
فــالحــمــدُ فــالصـــلاةُ ثم أقـبـلْ
يقــولُ: مَنْ أو مــا ذَكَــرتَ وابْتَــهَلْ
لَهُ، وَصلَّى وتَرضَّى رَافـــعَـــا
والشــيخُ تَرْجَم الشــيــوخَ ودَعَــا
وَذَكْــرُ مــعــروفٍ بشيءٍ من لَقَبْ
كَــغُنْدَرٍ أو وَصْفِ نقصٍ أو نَـسَبْ
لأُمِّـــه، فــجــائزٌ مـــا لم يَكُنْ
يَكْرَهُهُ كـــابْنِ عُلَيَّـــةٍ فــصُنْ

وَارْوِ في الاملاَ عن شيوخٍ قَدِّمِ
أَوْلاهُمُ وَانتقِهِ وأَفْهِمِ
ما فيه من فائدةٍ ولا تَزِدْ
عن كلِّ شيخٍ فوقَ مَتْنٍ واعتمِدْ
عَاليَ إسنادٍ قَصيرَ مَتْنِ
واجتنبِ المُشْكِلَ خوفَ الفِتَنِ
واستحسنَ الإنشادَ في الأواخرِ
بعدَ الحكاياتِ مَعَ النوادرِ
وإن يُخَرِّجْ للرُّواةِ مُتْقِنُ
مَجَالسَ الإملاءِ فهْوَ حَسَنُ
وليس بالإملاءِ حين يَكْمُلُ
غِنًى عن العَرْضِ لِزَيْغٍ يحصُلُ

• أدب طالب الحديث •

وأَخْلِصِ النيةَ في طَلَبِكَا
وَجِدَّ وابدأ بعوالي مِصْرِكَا
وما يُهِمُّ، ثُمَّ شُدَّ الرَّحْلاَ
لغيرِه، ولا تَسَاهَلْ حَمْلاَ
واعْمَلْ بما تسمعُ في الفضائلِ
والشيخَ بَجِّلْهُ ولا تَثَاقَلِ
عليه تطويلاً بحيثُ يَضْجَرُ
ولا تَكُنْ يمنعُكَ التَّكَبُّرُ
أو الحَيَا عنْ طَلَبٍ، واجتنبِ
كَتْمَ السَّماعِ فهو لُؤْمٌ واكْتُبِ

مـا تـسـتـفـيـدُ عـاليًـا ونازلاً

لا كَـثْـرَةَ الشـيـوخ صِـيتًـا عـاطِلاً

ومَنْ يَقُلْ إذَا كَـتـبـتَ قَـمِّشِ

ثُـمَّ إذَا رَوَيتَـه فـفـتِّشِ

فـلـيس مِـن ذَا، والـكـتـابَ تَـمِّم

سـمـاعَـهُ لا تـنـتـخِـبْـهُ تَنْدَمِ

وإن يَضِقْ حـالٌ عن اسـتـيـعـابه

لِعـارفٍ أجـادَ في انـتـخَـابه

أَو قَـصَّـرَ اسـتـعـانَ ذَا حـفظٍ فـقـدْ

كـانَ من الحُـفَّـاظِ مَنْ له يُعِـدْ

وعَلَّمُــوا في الأصلِ: إمَّــا خَطا

أو هَمْـــزتيْنِ أو بصـــادٍ أو طَا

ولا تَكُن مقتصـراً أن تَسْمعَـا

وكَتْبَــهُ مِنْ دون فَهمٍ نَفعَـا

واقـرأ كتـابًا في علومِ الأثَرِ

كابْنِ الصلاحِ أو كذا المختصَرِ

وبالصحيحَيْنِ ابدأنْ ثم السُّنَنْ

والبَيهقي ضَبْطًا وفهمًا، ثم ثَنْ

بما اقْتَضَتْهُ حَاجَةٌ من مُسْنَدِ

أَحمَدَ والمُوطَّإِ المُمَهَّدِ

وَعِلَلٍ وخَيْرُها لأحمدَا
والدَّارَقُطني، والتواريخُ غَدَا

من خَيْرِهَا الكَبيرُ للجُعْفيِّ
والجرحُ والتعديلُ للرَّازيِّ

وكُتُبِ المؤتَلِف المَشْهُورِ
والأكْمَلُ الإكمَالُ للأميرِ

واحفظْهُ بالتدريج ثم ذَاكِرِ
بِهِ، والاتقانَ اصْحَبْنَ وبادرِ

إذَا تأهَّلتَ إلى التَّأليفِ
تَمْهَرْ وتُذْكَرْ وَهْوَ في التَّصنيفِ

طَرِيقَتَانِ جَمْعُهُ أبوابَا
أو مُسْنَدًا تُفْرِدُهُ صِحَابَا
وجَمْعُهُ معلَّلاً كما فَعَلْ
يَعقُوبُ أعْلَى رُتبَةً وما كَمَلْ
وجمعوا أبوابًا او شيوخًا اوْ
تَرَاجِمًا أو طُرُقًا وقد رأَوْا
كَرَاهَةَ الجمعِ لِذِي تقصيرِ
كَذَاكَ الاخْرَاجُ بلا تَحريرِ

* * *

• العالي والنازل •

وطَلَبُ العُلُوِّ سُنَّةٌ، وَقَدْ
فَضَّلَ بَعضٌ النُّزُولَ، وهْو رَدّ
وقسَّموه خمسةً: فالأوَّلُ
قُربٌ من الرَّسُولِ وهْو الأَفضَلُ
إن صحَّ الاسنادُ، وقِسْمُ القُرْبِ
إلى إمامٍ وعُلُوٌّ نِسْبي
بنِسْبَةٍ للكُتُبِ السِّتَّةِ إذْ
يَنْزِلُ متنٌ مِنْ طَرِيقِها أُخِذْ
فإن يكنْ في شَيْخِه قد وافَقَهْ
مَعَ علوٍّ فَهُو الموافَقَهْ

أو شيخ شيخه كذاك فالبَدَلْ

وإن يكُن ساواهُ عدًّا قد حَصَلْ

فَهْوَ المُساوَاةُ فحيثُ راجَحَهْ

الأصلُ بالواحدِ فالمصَافَحه

ثم علوُّ قِدَمِ الوفاة

أما العلوُّ لا مَعَ الثِّقات

لآخَرٍ فقيلَ: للْخَمسينَا

أو الثَّلاثينَ مَضَتْ سنينَا

ثُمَّ عُلوُّ قِدَمِ السَّماعِ

وضدُّهُ النُّزُولُ كالأنواعِ

وحيثُ ذُمَّ فَهْوَ ما لَمْ يُجْبَرِ

والصِّحَّةُ العُلوُّ عندَ النَّظر

• الغريب، والعزيز، والمشهور •

وَمَـا بِـهِ مُطلقًـا الرَّاوِي انفَـرَدْ
فَـهـو الغـريـبُ، وابنُ منده فَـحَـدْ
بالانفـرادِ عنْ إمـامٍ يُجْـمَـعُ
حـديثُـهُ، فـإنْ عليـه يُتْـبَـعُ
مِنْ واحـدٍ واثنَيْنِ فـالعـزيزُ، أَوْ
فـوقُ فـمـشـهـورٌ وكلٌّ قـدْ رأَوْا
منهُ الصحـيحَ والضـعيفَ، ثـمَّ قـدْ
يُغـرَبُ مطلقًـا أو اسنادًا فَـقَـدْ
كـذلكَ المشـهـورُ أيضًـا قَسَّـمُوا
لشـهْـرَةٍ مطلقـةٍ كـالمُسْلِمُ

مَنْ سَلِمَ، الحـديثَ، والمقـصُـورِ
عَلَى الْمُحَدِّثِينَ من مَشْهُورِ
قُنُوتُهُ بعـد الرُّكُوعِ شـهْـرَا
ومنهُ ذُو تَواتُرٍ مُسْتَقْـرَا
في طبقاته كَمَتنِ (مَن كَذَبْ)
ففوقَ ستِّينَ رَوَوْهُ، وَالعَجَبْ
بأنَّ من رُوَاته أَلْعَشَرَهْ
وخُصَّ بالأَمْرَينِ فيما ذكَرَهْ
الشيخُ عن بَعْضِهِمُ، قلتُ: بَلى
مَسْحُ الخِفَافِ، وابنُ منده إِلَى
عَشْرَتِهِمْ رفعَ اليدينِ نَسَبَا
ونَيَّفُوا عنْ مِائَةٍ (مَنْ كَذَبَا)

• غريب ألفاظ الحديث •

والنَّضْرُ أو مَعْمَرُ خُلْفٌ أوَّلُ
مَن صنَّفَ الغريبَ فيما نَقَلُوا
ثم تلى أبُو عبيد، وَاقْتَفَى
القُتَبِيُّ، ثُمَّ حَمْدٌ صَنَّفَا
فَاعْنَ به ولاَ تَخُضْ بالظَّنِّ
ولا تُقَلِّدْ غيرَ أهل الفنِّ
وخيرُ ما فَسَّرْتَهُ بالوارد
كالدُّخِّ بالدُّخَان لابن صائد
كَذَاكَ عندَ التِّرْمذي، وَالحَاكِمُ
فَسَّرَهُ الجِمَاعَ، وَهْوَ وَاهِمُ

• المسلسل •

مُسَلْسَلُ الحديث ما تَوَارَدَا
فيه الرُّواةُ وَاحداً فَواحِداً
حالاً لهمْ أو وَصْفًا أو وَصْفَ سَنَدْ
كَقَول كُلِّهِمْ سَمِعْتُ فَاتَّحَدْ
وقَسْمُهُ إلَى ثَمَانٍ مُثُلُ
وقَلَّمَا يَسْلَمُ ضَعْفًا يَحْصُلُ
ومنهُ ذُو نقْصٍ بقطعِ السِّلسِلَهْ
كأوَّلِيَّةٍ، وبعضٌ وَصَلَهْ

* * *

• الناسخ والمنسوخ •

والنَّسْخُ رَفْعُ الشارعِ السابقَ مِنْ
أحكامِهِ بلاَحقٍ، وهْو قَمِنْ
أنْ يُعْتَنَى به وكانَ الشَّافعي
ذَا عِلْمِهِ، ثم بنصِّ الشَّارع
أَو صاحبٍ أو عُرِفَ التَّاريخُ أوْ
أُجْمِعَ تَرْكًا بَانَ نَسْخٌ، ورَأَوْا
دِلاَلَة الإجمَاعِ، لاَ النَّسْخَ بِهِ
كالْقَتلِ في رابِعَةٍ بِشُرْبِهِ

❊ ❊ ❊

• التصحيف •

والْعَسْكَرِي وَالدَّارَقطني صَنَّفَا
فيما لَهُ بعضُ الرُّوَاةِ صحَّفَا
في المتن كالصُّوليِّ سِتًّا غَيَّرْ
شيئًا أوِ الإسنادِ كابنِ النَّدَّرْ
صَحَّف فيه الطَّبَرِيُّ قَالاَ
بَذَّرُ بالبَاءِ ونقطٍ ذَالاَ
وَأَطلَقُوا التصحيفَ فيما ظهرَا
كقولهِ (احتَجَمْ) مكان (احْتَجَرَا)

وَوَاصِلٍ بِعَاصِمٍ وَالأَحْدَبُ
بأحولٍ تصحيفَ سَمْعٍ لَقَبُرا
وصحَّف المعنَى إمامُ عَنَزَهْ
ظَنَّ القَبِيلَ بحديثِ العَنَزَهْ
وبعضُهُمْ ظَنَّ سكون نُونِهْ
فَقَالَ شَاة خَابَ في ظنونِهْ

* * *

• مختلِف الحديث •

والمتنُ إن نَافاهُ متنٌ آخَرُ
وأمكن الجمعُ فلا تنافرُ

كَمَتن (لا يورَدُ) مَعْ (لا عدوى)
فالنَّفي للطبعِ، وفِرَّ عَدْوَا

أو لاَ، فإن نَسْخٌ بدا فاعمل بهِ
أو لاَ فرجِّحْ، واعملَنْ بالأشبهِ

* * *

• خفي الإرسال، والمزيد في الإسناد •

وعـــدمُ الســّـمَـــاعِ واللّقـــاءِ
يَبْـــدُو بـه الإرسَـــالُ ذو الخَـــفَـــاءِ
كَـــذَا زِيَـادَةُ اسـمِ راوٍ فـي السَّـنَدْ
إنْ كـان حــذفُـه بـعَنْ فـيــه وردْ
وإنْ بتــحــديثٍ أتى فــالحكم لَهْ
مع احــتـمــالِ كَـونه قـد حَـمَلَهْ
عن كلٍّ إلاَّ حــيثُ مــا زيد وقَعْ
وَهْمًا، وفي ذَيْنِ الخطيبُ قد جَمَعْ

* * *

• معرفة الصحابة •

رَائِي النبيِّ مسلمًا ذو صُحْبَة
وقيل: إنْ طالتْ ولَمْ يُثَبَّتِ
وقيل: من أقامَ عامًا وغَزَا
مَعْهُ وَذَا لابن المُسيِّبِ عَزَا
وتُعرفُ الصُّحبةُ باشتهارٍ اوْ
تواترٍ أو قولِ صاحبٍ ولَوْ
قد ادَّعاها وهْوَ عدلٌ قُبِلاَ
وَهُمْ عدولٌ، قيل لا من دَخَلاَ
في فتنةٍ والمكثرون ستَّةُ
أَنَسُ وابن عُمَرَ، الصِّدِّيقةُ

البـــحــــر جــــابرٌ، أبو هريرةِ
أكثرُهم، والبحرُ في الحقيقةِ
أكثر فتوًى، وهْوَ وابن عُمَرَا
وابن الزُّبَيْرِ وابنُ عَمْرو، قد جَرَى
عليهمُ بالشُّهرةِ (العَبَادِلَهْ)
ليس ابْنُ مسعودٍ ولا مَن شاكَلَهْ
وهو وزيدٌ وابن عباسٍ لهمْ
في الفقه أتباعٌ يَرَوْن قولَهمْ
وقال مسروقُ انتهى العلم إلَى
ستةِ أصحابٍ كِبارٍ نُبَلاَ

زَيْــدٍ أَبِــي الــدرداءِ مَــعْ أُبَــيِّ
عُــمَــرَ عَــبْــدِ الله مَعْ عَلِيِّ

ثـم انتــهى لذَيْنِ والبــعضُ جَــعَلْ
الأشــعــري عن أبي الدَّردَا بَدَلْ

والعَـدُّ لا يَحْـصُـرُهم، فـقـد ظهـر
سـبـعـون ألْفًـا بتـبـوكَ وحَـضَـرْ

الحَجَّ أربعـــون ألفًــــا وقُــبِضْ
عـن ذَيْـنِ مـعْ أربـعِ آلافٍ تَـنِـضّ

وهُمْ طِبَــاقٌ إنْ يُـرَدْ تَعْـــدِيدُ
قــيلَ: اثنتــا عــشْــرَةَ أو تَزيدُ

والأفـــضل الصِّـــدِّيق ثمَّ عُـــمَـــرُ

وبعـــدَه العـــثـــمـــانُ، وهـو الأكـــثـــرُ

أو فَـــعليٌّ قــــبلَهُ، خُلْفٌ حُكِي

قلت وقـولُ الوقفِ جَـا عَنْ مـالكِ

فـالسـتـةُ البـاقـون فـالبـدريَّهْ

فـأُحُـدٌ فـالبَـيْـعـةُ المرْضِـيَّـهْ

قـال وفـضـلُ السـابقين قـد وَرَدْ

فـقـيل هم، وقـيل بدريٌّ، وقَـدْ

قـيل بَلْ أهْلُ القَـبلتين واخـتُلِفْ

أيُّهـم أسـلـمَ قَـــبْـلُ، مَنْ سَلَفْ

قـــيل أبو بكرٍ، وقـــيل بَلْ عَلي
ومُـــدَّعِي إجــمـــاعِــه لم يُقْــبَلِ
وقـــيل زيدٌ، وادَّعَى وِفَـــاقَـــا
بعضٌ على خــديجــةَ اتفـــاقَـــا
وَمَـــاتَ آخـــراً بغَـــيْـــرِ مِـــرْيَةِ
أبو الطُّفَـــيْل، مـــات عـــام مـــائَةِ
وقـــــبلَهُ الســـــائبُ بالمدينة
أو ســــــهلٌ اوْ جـــــابرٌ اوْ بمكةِ
وقـــيل الآخـــرُ بِهَـــا ابْن عُـــمَـــرَا
إنْ لاَ أبو الطُّفَـيل فـيـهـا قُـبِـرَا
وَأَنَسُ بن مـــالكٍ بالبَـــصـــرةِ
وابنُ أبي أوْفَى قَـــضَى بالكوفـــةِ

والشامِ فابنُ بُسْرٍ او ذُو بَاهِلَهْ
خُلْفٌ، وقيل بدمشقَ واثِلَهْ

وأنَّ في حِمْصَ ابنُ بُسْرٍ قُبِضَا
وأنَّ بالجزيرةِ العُرْسُ قَضَى

وبفلَسْطِينَ أَبُو أُبَيٍّ
ومِصرَ فابْنُ الحارِثِ بنِ جَزْيِ

وقُبض الهِرْمَاسُ باليَمَامة
وقَبلَه رُوَيْفعٌ بِبَرْقَةِ

وقيل إفْرِيقِيَةٍ، وسَلَمهْ
باديًا أو بطيبةَ المُكَرَّمَهْ

* * *

• معرفة التابعين •

والتَّابِعُ: اللاَّقِي لِمَن قد صَحِبَا
وللْخَطِيبِ حَدُّهُ أن يَصْحَبَا

وهم طِباقٌ قِيلَ: خَمْسَ عَشَرَه
أَوَّلُهُمُ: رُواةُ كلِّ العَشَرَهْ

وقَيْسٌ الفَرْدُ بِهَذَا الوَصْفِ
وقِيلَ لم يَسمعْ مِنَ ابنِ عَوْفِ

وقَوْلُ مَنْ عَدَّ سَعِيداً فَغَلَطْ
بَل قيل لم يسمع سِوَى سَعْدٍ فقطْ

لَكنَّهُ الأفضلُ عِندَ أحمدَ
وعنهُ قَيسٌ وَسِوَاه وَرَدَا

وَفَضَّلَ الحَسَنَ أهلُ البَصْرَةَ
والقَرَنِي أُوَيْسًا أهْلُ الكُوفَةِ
وفي النِّساءِ التَّابعين الأَبدَا
حَفْصَةُ مَعْ عَمْرَةَ أُمَّ الدَّرْدَا
وفي الكِبارِ الفقهاءُ السبْعَهْ
خارِجَةُ القاسمُ ثم عُرْوَهْ
ثم سُليمانُ عُبيدُ الله
سعيدُ والسابعُ ذُو اشتباهِ
إمَّا أبو سَلَمَةٍ أو سالمُ
أوْ فأَبو بَكْرٍ خلافٌ قائمُ
والمُدْركون جاهليَّةً فَسَمْ
مُخَضْرَمَينَ كسُوَيْدٍ في أُمَمْ

وقــد يُعَــدُّ في الطِّبــاقِ التــابِعُ

في تابِعــيــهِم إذْ يَكونُ الشــائعُ

الحَـــملُ عنهم كــأَبي الزِّنادِ

والعكْسُ جــاءَ وَهْوَ ذو فَـــسادِ

وقــد يُعَــدُّ تابِعــيًّــا صــاحِبُ

كَــابنَيْ مُــقَــرِّنٍ ومَنْ يُقــارِبُ

* * *

• الأكابر عن الأصاغر •

وقـد رَوَى الكَبـيـرُ عـن ذي الصُّـغْـرِ
طَبَـــقـــةً وسِنًّا اوْ في القَـــدْرِ
أَوْ فـيـهـمـا ، ومِنهُ أخْـذُ الصَّحْبِ
عن تـابعٍ كَـــعِـــدَّةٍ عن كَـــعْبِ

* * *

• رواية الأقران •

والقُرنَا مَن استَوَوْا في السَّنَدِ
والسِّنِّ غالبًا، وقِسْمَين اعْدُدِ

مُدبَّجًا، وهْوَ إذا كلٌّ أخَذْ
عن آخَرٍ، وغَيرَه انْفِرَادُ فَذّ

* * *

• الإخوة والأخوات •

وأفـــرَدُوا الإِخْـــوَةَ بالتـــصنيف
فَـــــذُو ثـلاثة بَـنو حُـنَيـف
أرْبعـــةٍ أبـوهُمُ السَّـــمَّـــانُ
وخـــمـــسـةٍ أَجَلُّهمْ سُـفـيـانُ
وســتَّــةٍ نحــوْ بَني سِـيـرِينَا
واجـــتــمَـــعُــوا ثلاثةٌ يَرْوُونَا
وسـبــعـةٍ بَنو مُـقَـرِّن، وهمْ
مُـهَـاجِـرُون ليسَ فـيـهم عَـدُّهُمْ
والأخَـوَانِ جـملةٌ كـعُـتْـبـة
أَخِي ابنِ مـسـعودٍ هما ذو صُحبةِ

• رواية الآباء عن الأبناء وعكسه •

وصَنَّفوا فيما عنِ ابنٍ أخَذَا
أبٌ كعبَّاسٍ عنِ الفَضْلِ، كَذَا
وائلُ عنِ بَكْرٍ ابنه، والتَّيْمي
عن ابنه مُعْتَمِرٍ في قَوْمْ
أمَّا أبو بكْرٍ عنِ الحَمْراءِ
عائشةٍ في الحَبَّةِ السَّوْدَاءْ
فإنَّه لابْنِ أبي عَتيقِ
وغَلِطَ الواصِفُ بالصِّدِّيقِ
وعكسُه صَنَّف فيه الوائلي
وهْوَ مَعالٍ للحَفيدِ النَّاقِلِ

ومنْ أَهَمَّــه إذا مــا أُبْهِــمَــا
الأبُ أو جَــدٌّ، وذاك قُــسِّــمَــا
قِـسْـمَين، عن أبٍ فـقط نحـوُ أبي
العُــشَــرا عن أبِه عن النَّبي
واسمـهُما على الشهيرِ فاعلمِ
أُســامــةُ بنُ مــالك بنِ قِــهْطَمِ
والثــان أنْ يزيدَ فــيــه بَعْــدَهُ
كَبَـهْـزٍ او عــمْــرو أبًا أو جــدَّهُ
والأكْثرُ احتجُّوا بعمرٍو حَمْلاً
له على الجَــدِّ الكبــيــرِ الأعْلى
وسَلْسَلَ الأبا التَّــمــيــميَّ فَعَدْ
عن تســعــةٍ قلتُ وفــوقَ ذا وَرَدْ

• السابق واللاحق •

وصنَّفُوا في سابقٍ ولاحقٍ
وهْو اشتراكُ راوييْنِ سابِقِ

موْتًا كزُهريٍّ وذي تَدَارُكِ
كابنِ دُرَيدٍ رَوَيَا عن مالكِ

سَبْعُ ثلاثون، وَقَرنٍ وَافي
أُخِّر كالجُعْفيِّ والخَفَّافِ

* * *

• من لم يرو عنه إلا واحد •

ومُـسْلِمٌ صَنَّفَ في الوُحْـدَانْ
مَنْ عنه راوٍ واحـدٌ لا ثاني

كعامرِ بنِ شَهْرٍ أو كوهبِ
هو ابنُ خُنْبَشٍ وعنه الشَّعبي

وغُلِّطَ الحاكمُ حيثُ زَعَمَا
بأنَّ هذا النوعَ ليسَ فيهمَا

ففي الصحيحِ أخرجا المسيَّبَا
وأخرجَ الجُعفِيُّ لابنِ تَغْلِبَا

• من ذكر بنعوت متعددة •

واعْنَ بأن تَعْـرِفَ مـا يَلتبسُ
من خَلة يُعْنَى بهَا المُدَلِّسُ

مِن نَعْتِ راوٍ بنُعوتٍ نحوَ ما
فُعلَ في الكلبيِّ حتَّى أُبْهِما

مُحمدُ بنُ السائبِ الْعَلامَهْ
سمَّاهُ حمَّاداً أبو أُسامهْ

وبأبِي النَّضْرِ بنِ إِسحاقَ ذُكِرْ
وبأبي سعيدٍ العَوْفِي شُهِرْ

• أفراد العَلَم •

واعْنَ بالافْــرَاد سُــمًــا أو لَقَــبَــا

أو كُنيــةً نحــو لُبَيٍّ بنِ لَبَــا

أو مِندَلٍ عــمْــروٌ وكَــسْــراً نَصُّوا

في الميمِ أو أبِي مُــعَــيْــدٍ حَــفْصُ

* * *

• الأسماء والكنى •

واعْنَ بالاسْمَا والكُنَى وقد قَسَمْ

الْشَيخُ ذا التِّسْعِ، أو عَشَرَ قَسَمْ

مَنِ اسمُهُ كُنْيَةً انفرادَا

نحو أبي بِلالٍ، أو قد زَادَا

نحو أبي بكرِ بنِ حَزْمٍ قد كُني

أبا مُحمَّدٍ بخُلْفٍ فافطُن

والثانِ مَن يُكنَى ولا اسمًا نَدْرِي

نَحْوُ أبي شَيْبَةَ وَهُوَ الْخُدْرِي

ثمَّ كُنَى الألْقـــابِ والتـــعـــدُّدِ
نـحـوَ أبي الشَّـيخ أبي مُـحـمـدِ
وابنِ جُـــرَيْجٍ بأبِي الوَلـيـــدِ
وخـــالدٍ كُنِّيَ لِلتـــعـــديدِ
ثـم ذَوو الخُلْفَ كُنًى وعُلِمَـــا
أسـمـاؤهم وعَكْسُـه، وفـيـهـمـا
وعَكْسُـــه، وذو اشـتـهـارٍ باسْم
وعكْسُـــهُ أبو الضُّـحَى لِمُـــسلمِ

* * *

• الألقاب •

واعْنَ بالألْقَاب فربَّما جُعِلْ
الواحدُ اثنين الذي منها عَطَلْ
نَحوُ الضعيف أي بجسمه، ومَن
ضلَّ الطَّريقَ باسم فَاعلٍ ولَنْ
يجوزُ ما يَكْرهُهُ المُلقَّبُ
ورُبما كان لِبْعضٍ سَبَبُ
كغُنْدَرٍ مُحمَّد بن جَعفر
وصالحٍ جَزَرَةَ المُشْتَهَرِ

* * *

• المؤتلف والمختلف •

وَاعْنَ بما صُورتُهُ مُؤْتَلِفُ
خطًّا ولكنْ لفظُهُ مُختلفُ
نحْوُ سَلَّامٍ كلُّهُ فثقِّل
لا ابنُ سَلامٍ الحَبْرُ والْمُعتزِلِي
أبا عليٍّ فهْوَ خفَّ الجَدّ
وَهْوَ الأصحُّ في أبي البيكَنْدي
وَابنُ أبي الحُقَيْقِ وابنُ مِشكَمِ
والأشهرُ التشديد فيه فاعْلَمِ
وابنُ مُحمد بن ناهضٍ فَخِفْ
أو زِدْهُ هاءً فكذا فيه اختُلِفْ

قلتُ : وَللحَـبْـرِ ابنُ أُخت خَـفِّف
كـذاكَ جـدُّ السـيِّـدي والنَّسَـفي
عَـيْنَ أُبيٍّ بن عـمَـارة اكْسِـر
وفي خُـزَاعَـةٍ كَـرِيزٌ كَـبِّـر
وفي قـريش أبداً حـزَامُ
وَافتحْ في الانصـار بـرَا حَـرَامُ
في الشـام عنسيٌّ بنون، وبَيَـا
في كـوفـةٍ، والشينُ والْيَـا غَلَبَـا
في بَصـرةٍ ومـا لَهمْ من اكْـتَنى
أبا عَـبِـيـدةٍ بفـتحٍ، والكُنَى
في السَّـفْرِ بالفـتح وَما لَهم عَسَلْ
إلا ابنُ ذَكْـوانٍ وَعِـسْلٌ فَـجُـمَلْ

وَالعامريُّ بنُ عَلِي عثَّامُ
وغيرهُ فالنُّونُ والإعْجامُ
وزوجُ مسروقٍ قَمَيْرٌ صغَّرُوا
سِواهُ ضمًّا ولهم مُسوَّرُ
ابنُ يزيدَ وابنُ عبدِ الملك
وما سِوى ذَينِ فمسْوَرٌ حُكي
ووصَفُوا الحمَّال في الرواة
هَارون والغيرُ بجيمٍ يأتي
ووصفوا حَنَّاطًا او خَبَّاطَا
عيسى ومسلمًا كذا خَيَّاطَا
والسَّلَميَّ افتح في الانصار ومَنْ
يَكْسِرُ لامَهُ كأصلهِ لَحَنْ

ومِنْ هنا لمالكٍ ولهما
بشَّاراً افْرِدْ أبَ بَنْدارٍ همَا
وَلَهُمَا سَيَّارُ أيْ أبُو الْحكَمْ
وابنُ سلامةٍ وباليَا قبلُ جَمْ
وابنُ سَعيد بُسْرُ مِثْلُ المَازني
وابنُ عبيد الله وابنُ مِحْجَنِ
وفيه خُلْفٌ، وبُشَيراً أعْجِمِ
في ابن يَسَارٍ وابن كعبٍ واضْمُمِ
يُسَيْرٌ بنُ عَمْرٍو أو أُسَيْرُ
والنون في أَبِي قَطَنْ نُسَيْرُ
جدُّ عليٍّ بن هاشمٍ بَريدُ
وابن حفيد الأشْعَرِي بُرَيْدُ

ولهــمـا مُـحَـمَّـدُ بْن عَـرْعَـرهْ
ابْن البـرنْد فَـالأمـيـرُ كَـسَـرهْ
ذُو كُنْيَـة بمَـعْـشَـرٍ والعـاليـه
بـرَّاءُ اشْـدُدْ وبجـيمٍ جـاريَهْ
ابنُ قـدامَـةٍ، كـذاك والدُ
يزيد، قلتُ: وكـذاك الأسـوَدُ
ابنُ العـلا وابنُ أبي سُـفـيـان
عـمـرٌو، فـحـدُّ ذا وذا سِـيَّـانِ
مُـحـمـد بنُ خـازمٍ لا تُـهـمـل
والـدَ ربـعـيٍّ حِـراش أَهْـمِلِ
كـذا حـريزْ الرَّحـبي وكُنْيـهْ
قـد عُلِّقَتْ وابنْ حُـدَيْرٍ عـدَّه

حُصَيْنٌ اعجمه أبو ساسانَا
وافتحْ أبا حصينٍ أيْ عُثمانَا
كذاك حبَّان بنُ مُنقذٍ ومن
ولده، وابنُ هلالٍ واكْسِرنْ
ابْن عطيةَ مع ابنِ موسى
ومن رمى سَعْداً فنال بُوسا
خُبيبًا اعْجمْ في ابنِ عَبْدِ الرَّحْمَنْ
وَابْنِ عَديٍّ وَهُوَ كُنْيَةً كَانْ
لابْنِ الزُّبَيْرِ ورياحَ اكْسِرْ بيَا
أبا زيادٍ بخلافٍ حُكِيَا
واضممْ حُكْيما في ابن عبد الله قدْ
كذا زُرَيْقُ بن حُكَيْمٍ وانفردْ

زُبَيْدٌ بنُ الصَّلتِ واضمم واكْسرِ
وفي ابن حيَّان سَلِيمٌ كبِّرِ
وابنُ أبي سريجٍ أحمدُ ائْتَسا
بولد النعمان وابنُ يونُسَا
عمرو مع القبيلة ابن سلِمة
واختر بعبد الخالق بن سلِمة
والدُ عامر كذا السَّلْماني
وابنُ حُميدٍ وولدْ سُفيانِ
كلُّهم عَبِيدةٌ مكبَّرُ
لَكِنْ عُبَيْد عندهم مُصغَّرُ
وافتحْ عبادة أبا محمد
واضمم أبا قيسٍ عُبادًا وافْردِ

وعـــامـــرُ بحـــالةُ بنُ عـــبـــدَهْ
كـلٌّ، وبعضٌ بالسكون قَـــيَّـــدهْ
عُـــقَـــيْلٌ القـــبـــيلُ وابنُ خـــالدِ
كـــذا أبو يحـــيى، وقـــافُ واقِـــدِ
لـهـم، كـــــذا الأيْـلـيُّ لا الأُبَـلِّي
قـال سـوى شَـيْبـان والرَّا فـاجْـعلِ
بـزَّارًا انسِبْ ابن صـــبَّـــاحٍ حَـــسنْ
وابن هشـــامٍ خَلَفًـــا، ثم انْـــسِـــبَنْ
بالنون ســـالمًا وعـــبـــد الواحـــدْ
ومـــالك بن الأوْس نـصْـــرِيًّا يَرِدْ

وَالتَّـوْزِيُّ مـحـمـدُ بنُ الصَّلْتِ
وفي الجُـرَيْرِي ضَمُّ جـيـمٍ يأتِي
في اثنينِ: عـبـاسٍ سـعـيـد، وبِحَا
يحيى بنِ بِشـر بنِ الحَرِيري فُـتِحَا
وانسُب حِـزَامِـيًّا سوى من أُبْهِمَا
فـاخـتلفـوا والحـارثيُّ لهـمـا
وسـعـدٌ الجـارِي فـقـطْ وفي النَّسَبْ
هَمْـدانُ، وهْوَ مُطلقًا قِـدْمًا غَلَبْ

❊ ❊ ❊

• المتفق والمفترق •

ولهمُ المُتَّفقُ والمُفْتَرقْ

ما لفظه وخطُّه مُتَّفِقْ

لكن مُسمَّياتُه لعِدَّهْ

نحوُ ابنِ أحمدَ الخليلِ ستهْ

وأحمدُ بن جعفرٍ وجَدُّهُ

حَمدانُ هم أربعةٌ تَعُدُّهُ

ولهمُ الجَوْني أبو عِمْرانَا

اثنانِ والآخرُ من بَغدانَا

كذا محمدُ بنُ عبدِ الله

هما من الأنصار ذو اشتباهِ

ثم أبو بكر بن عَــيَّــاشٍ لهمْ
ثلاثةٌ قــد بَيَّنُوا مَــحَلَّهُمْ
وصــالحٌ أربعــةٌ كلُّهمُ
ابنُ أبي صــالحٍ اتبَــاعُــهُمُ
ومنه مــا في اسمٍ فــقطْ ويُشْكَلُ
كنحــوِ حــمَّادٍ إذا مــا يُهْــمَلُ
فــإنْ يكُ ابنُ حــربٍ أو عــارمُ قَــدْ
أَطْلَقَــهُ فــهْــوَ ابنُ زَيدٍ أو وَرَدْ
عن التَّــبُــوذَكيِّ أو عــفَّــانِ
أو ابنِ منْهــالٍ فــذاكَ الثــانِي
ومنه مــا في نَسَبٍ كــالحَنفي
قَــبيــلاً أو مَــذْهبًــا أو بالْيَــا صِفِ

• تلخيص المتشابه •

ولهمُ قِسمٌ من النَّوعيْنِ
مُركَّبٌ متفِقُ اللفظَينِ

في الاسمِ لكنَّ أَبَاهُ اختَلَفَا
أو عكسُه أو نحوُه وصَنَّفَا

فيه الخَطيبُ، نحوُ موسى بن عَلي
وابنِ عُلَيٍّ وحَنانُ الأَسَدي

* * *

• المشتبه المقلوب •

ولهمُ المشتبِهُ المقلوبُ
صَنَّف فيه الحافظُ الخطيبُ

كابنِ يزيدَ الأسودِ الرَّبانِي
وكابن الأسودِ يزيدَ اثنانِ

❊ ❊ ❊

• من نسب إلى غير أبيه •

وَنَسَبُوا إِلَى سِوَى الآبَاءِ
إِمَّا لأُمٍّ كَبَنِي عَفْرَاءِ

وَجِدَّةٍ نَحْوُ ابْنِ مُنْيَةٍ، وَجَدّ
كَابْنِ جُرَيْجٍ وَجَمَاعَاتٍ، وَقَدْ

يُنْسَبُ كَالمِقْدَادِ بِالتَّبَنِّي
فَلَيْسَ لِلأَسْوَدِ أَصْلاً بِابْنِ

* * *

• المنسوبون إلى خلاف الظاهر •

وَنَسَبُوا لعارضٍ كَالْبَدْرِي
نَزَلَ بَدْرًا عُقْبَةَ بْنَ عَمْرِو
كذلك التَّيْمي سليمانُ نَزَلْ
تَيْمًا، وخالدٌ بحذَّاءٍ، جَعَلْ
جلوسَهُ، ومِقْسَمٌ لَمَّا لَزِمْ
مجلسَ عبدِ الله مولاهُ وُسِمْ

* * *

• المبهمات •

ومبهمُ الرواةِ ما لم يُسْمَى
كامْرأةٍ في الحَيضِ، وهْيَ أَسْمَا
ومَنْ رقى سَيِّدَ ذاكَ الحَيِّ
رَاقٍ أَبُو سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ
ومنهُ نَحْوُ ابْنِ فُلاَنٍ عَمِّهِ
عَمَّتِهِ زَوْجَتِهِ ابنِ أُمِّهِ

* * *

• تواريخ الرواة والوفيات •

وَوَضَعُوا التَّاريخ لَمَّا كَذَبَا
ذَوُوهُ حَتى بَان لَمَّا حُسِبَا
فَاسْتَكْمَلَ النَّبيُّ وَالصدِّيقُ
كَذَا عَليٌّ وَكَذَا الْفَارُوقُ
ثَلاثَةَ الأعْوَامِ وَالسِّتِّينَا
وفي ربيعٍ قدْ قَضَى يَقِينَا
سَنَةَ إحْدَى عَشرَةٍ، وَقُبِضَا
عامَ ثلاثَ عَشرَةَ التالي الرِّضَا
وَلِثَلاَثٍ بَعْدَ عشْرِينَ عُمَرْ
وَخَمْسَةٍ بَعْدَ ثَلاثِيْنَ غَدَرْ

عـادِ بِعُـثْـمَـانَ، كَـذاكَ بعلي
في الاربَعِـيْنَ ذُو الْشَـقَـاءِ الأَزَلي
وَطَلْحَـةٌ مَع الزُّبَيْـرِ جُـمِـعَـا
سَنَةَ ستٍّ وثَلاثِيْـنَ مـعَـا
وعـامَ خَـمْـسَـةٍ وخَـمْـسين قَـضَى
سَـعْـدٌ، وقَـبلَهُ سـعـيـدٌ فَـمَـضَى
سنةَ إحـدَى بعـد خَـمْـسين، وفِي
عـام اثـنَـتَـينِ وثـلاثـينَ تَـفِي
قَـضَى ابنُ عَـوْفٍ، والأمينُ سَـبَـقَـهْ
عَـامَ ثَـمـاني عَـشْـرةٍ مُـحَـقَّـقَـهْ
وَعَـاشَ حَـسَّـانٌ كَـذَا حَكِيمُ
عِـشْـرينَ بعـد مـائةٍ تَقُـومُ

ستونَ في الإسلام ثم حضرَتْ
سَنَةَ أربعٍ وخمسينَ خلَتْ
وفوقَ حسَّانَ ثلاثةٌ، كذا
عاشوا، وما لغيرهم يُعْرفُ ذا
قُلْتُ: حُوَيْطبُ بنُ عَبْدِ العُزَّى
مع ابنِ يرْبُوعٍ سعيدٍ يُعْزَى
هذانِ معْ حَمْنَنَ وابنِ نَوْفَلِ
كُلٌّ إلى وَصْفِ حَكيمٍ فاجْمِلِ
وفي الصحَابِ ستةٌ قَدْ عُمِّرُوا
كذاكَ في المُعَمَّرينَ ذُكِرُوا
وقُبِضَ الثَّوْرِيُّ عامَ إحدى
من بعدِ ستينَ وقَرْنٍ عُدَّا

وبعدُ في تسعٍ تَلِي سبعينَا
وفاةُ مالكٍ، وفي الخمسينَا
ومائةٍ أبو حنيفةَ قَضَى
والشافعيُّ بعدَ قَرْنينِ مَضَى
لأرْبعٍ، ثم قَضَى مأمونَا
أحمدُ في إحدى وأربعينَا
ثم البخاري ليلةَ الفطْر لَدَى
ستٍّ وخمسينَ بخَرْتَنْكَ رَدَى
ومسلمٌ سنةَ إحدى في رجبْ
منْ بَعْد قَرْنَيْنِ وستِّينَ ذَهَبْ
ثم لخمسٍ بعدَ سبعينَ أبو
داوُدَ، ثم الترمذيُّ يُعْقِبُ

سنةَ تسعٍ بعدَها، وذُو نَسَا
رابعَ قرنٍ لثلاَثٍ رُفِسَا
ثم لخمسٍ وثمانينَ تَفِي
الدارَقُطْني، ثُمَّتَ الحاكِمُ فِي
خامسِ قَرْنٍ عامَ خمسةٍ فَنِي
وبعدَهُ بأربعٍ عبدُ الغَنِي
ففي الثلاثينَ أبو نُعَيْمِ
ولِثَمَانٍ بَيهَقِيُّ القَوْمِ
منْ بعدِ خمسينَ وبعدَ خمسةِ
خطيبُهُمْ والنَّمَرِي في سَنَةِ

* * *

• معرفة الثقات والضعفاء •

واعن بعلْمِ الجَـرْحِ والتـعـديلِ
فـإنه المرْقَـاةُ للتـفـصـيلِ
بَيْنَ الصَحِيحِ وَالسَّقِيم واحْذَرِ
مِنْ غَـرَضٍ، فـالجَـرْحُ أيُّ خَطَرِ
ومَع ذا فـالنُّصْحُ حَقٌّ ولقـدْ
أحْـسَنَ يَحْـيَى فِي جَـوَابِه وَسَـدّ
لأنْ يَكُونُوا خُـصَـمَـاءَ لِي أَحَبّ
مِن كَونِ خصمي المصطفى إذْ لَم أذُبّ

ورُبما رُدَّ كَـــلامُ الْـجَـــارِحِ

كـالنَّسَـائِي فِي أَحْـمَـدَ بن صَـالِحِ

فـربَّمـا كـانَ لجـرحٍ مَـخْـرَجُ

غَطَّى عليـهِ السُّـخْطُ حين يَحْـرَجُ

* * *

• معرفة من اختلط من الثقات •

وَفِي الثِّـقَـاتِ مَنْ أَخِـيـرًا اخْـتَـلَطْ
فَـمَـا رَوَى فِـيـهِ أَوَ ابْهَـمَ سَـقَطْ
نحـوُ عطاءٍ وهُوَ ابنُ السَّـائِبِ
وكـالجُـرَيْرِيِّ سـعـيـدٍ، وأَبِي
إِسْـحَـاقَ، ثُمَّ ابْنِ أَبِي عَـرُوبَةِ
ثُـمَّ الرَّقَـاشِيِّ أَبِـي قِـلابَـةِ
كَـذَا حُـصَيْنٌ السُّلَمِيُّ الكُوفِي
وعَـارِمٌ مُـحَـمَّـدٌ وَالثَّـقَـفِي

كَـذا ابنُ هَمَّـامٍ بِصَنْعَـا إذْ عَـمِي

والرَّأيُ فـيـمـا زَعَـمـوا والتَّـوْأَمي

وابـنُ عُـيَـيْـنَةٍ مع المَسْـعُـودي

وآخِـراً حَكَوْهُ في الحَـفِـيـدِ

ابنِ خُـزَيْـمَـةٍ مَعَ الغِطْـريفِ

مَع القَطِيـعِي أحْـمَـدَ المَعْـروفِ

* * *

• طبقات الرواة •

وللرواةِ طبقاتٌ تُعْرَفُ
بالسِّنِّ وَالأخْذِ، وكَمْ مُصَنِّفُ
يَغْلَطُ فيها، وابْن سَعْدٍ صَنَّفَا
فيها ولَكِنْ كَمْ رَوَى عَنْ ضُعَفَا

❊ ❊ ❊

• الموالي من العلماء والرواة •

ورُبَّمــــا إِلَى القَـــبِـــيلِ يُنْسَبُ
مَــوْلَى عَــتَــاقَــةٍ، وَهَذَا الأَغْلَبُ

أَوْ لِوَلاَءِ الحِلْفِ كَــالتَّــيْــمِيِّ
مَــالِكٍ اوْ لِلدِّين كَــالْجُــعْــفِيِّ

وربَّمَــــا يُنسَبُ مَــــوْلَى المَوْلَى
نَحْـــوُ سَــعِـيْـدِ بنِ يَسَـارٍ أَصْلاَ

* * *

• أوطان الرواة وبلدانهم •

وَضَـاعَتِ الأَنْسَـابُ فِي البُلْدَانِ

فَنُسِبَ الأَكْـثَـرُ لِلأَوْطَانِ

وإن يـكُـنْ فـي بَـلْـدَتَـيْـن سَـكَـنَـا

فَـابْدَأ بـالأَوْلَى وَبِثُمَّ حَسُنَا

وَمَن يـكُنْ مـن قـريـةٍ مـن بَـلْـدَة

يُنْسَبْ لِـكُلٍّ وإلى الـنـاحـيـة

وكَـمَلَتْ بِطَيْـبَـةَ الْمَـيْـمُـونَهْ

فَبَـرَزَتْ مِنْ خِـدْرِهـا مَـصُـونَهْ

فـربُّنا الْمَـحْـمُـودُ وَالْمَـشْكُورُ

إِلَيْـــه مِـنَّا تَـرْجِـعُ الأُمُــــورُ

وَأَفْـــضَلُ الْصَـــلاةِ وَالْسَـــلامِ

عَـلَى الْـنَّبِيِّ سَــيِّـــدِ الأَنَـامِ

* * *